أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى: دراسة مقارنة بين أمهات كتب الحديث

محمد رفيق شنواري(1)

المقدمة: كلمات افتتاحية:

اللهم لك الحمد حمدا دائما مع دوامك، ولك الحمد حمدا خالدا مع خلودك، ولك الحمد حمدا لا منتهى له دون علمك، ولك الحمد حمدا لا يريد قائله إلا رضاك، ولك الحمد حمدا عند كل طرفة عين وتنفس كل نفَس. اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين، وإمام المتقين وخاتم النبيين، محمد عبدك ورسولك وعلى جميع أصحابه الحاملين لسننه وآدابه(2).

أما بعد: فكما أن القانون الطبيعي يتبع ظلمات الليل بأضواء النهار وإن كان السماء بالليل يتلألأ فيه النجوم والقمر لكن شمس النهار تغلب بل تعدم أنوارها حتى يتجلى كل شيء دون شيء، فكذلك من سنة الله سبحانه أن العالم إذا أحاطت به ظلمات الجهل وغياهب الضلالة فالله سبحانه يطلع عليهم بشمس النبوة وإن كان فيه لبعض الصلحاء قبسات من النور لكن شمس النبوة تغلب وتلقف ما صنعوا من أنوارهم فيسهل التميز بين الخير والشر والضلال والهدى.

وهذه سنة رب العالمين لم تزل تسري منذ تكون العالم وسكن فيه البشر، والحلقة الأخيرة لهذه السلسلة المباركة هو سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم. فعندما طلعت شمس النبوة وانصبت أشعتها وانبعثت في أكناف العالم بدأت تلك الظلمات المتراكمة تنزاح، والجهل يتقلص، والمجتمع قد ارتفع من حضيض الدناءة إلى طموح المروءة، والناس قد اقتربوا فيما بينهم، وجعله الله الميزان الراجح الذي على أخلاقه وأعماله وأقواله توزن الأخلاق والأعمال والأقوال، وامتلأت به الأرض نورا وابتهاجا، وعدلا وقسطا، وعلموا أن ما تحل به القضايا هو الوحي المنزل من السماء على صفوة الخلائق وخيرها محمد بن عبدالله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وغدت الفئة الصالحة فئة الصحابة رضي الله عنهم خير أنموذج لهذه القاعدة، فإذا عرض لهم أمر يقتضي معرفة حكمه رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم باعتباره المرجع الوحيد لهم يفتيهم ويفصل في خصوماتهم بما نزل عليه من قرآن يتضمن جواب ما سألوه عنه، فهكذا كانوا يسترشدون ويستهدون. واستمروا على هذه الطريقة حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك كتاب الله تعالى وسنته لهم كأكمل مرشد وأقوم طريق في معالجة القضايا، وكانوا على المحجة البيضاء، والطريقة الواضحة الغراء، وكانوا يقضون بكتاب الله تعالى، فإذا لم يجدو ا فيه تمسكوا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم... كما وقع في حديث معاذ رضي الله عنه المعروف.

وبعد ما انقرض عهد النبوة وابتدأ عصر الخلافة الراشدة وسلسلة الحروب كانت مستمرة

1- الباحث يتقدم إلى أستاذه الشيخ العلامة المفضال الدكتور محمد عبد الحليم النعماني حفظه الله ورعاه بأجزل الشكر وأجمل التقدير لأبلغ أثره في شخصيته ولأجل إرشاداته السديدة وتوجيهاته القيمة لا في إعداد البحث فحسب، بل في فنون الحديث وعلومه، وذلك أثناء دراسته معه في قسم التخصص في علوم الحديث بجامعة العلوم الإسلامية، العلامة محمد يوسف البنوري ٹاؤن، كرا چي، فإنه كان يفضل علينا بعلومه وآرائه وتحقيقاته، فلفضيلته منا ولجميع زملائه الشكر والدعاء، فجزاهم الله خيرا وشكر سعيهم وأعمالهم.

2- هذه الكلمات مأخوذة من مقدمة العلامة الأستاذ محمد بدر عالم ميرٹهی المسماة بـ: **البدر الساري إلى فيض الباري**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1426هـ/2005م، ج 1، ص 63.

حسب السالف فحدثت بهم نكبة كبرى في وقعة اليمامة باستشهاد سبعين حافظا من الصحابة رضي الله عنهم، فتخوف عمر وأبوبكر رضي الله عنهما على ضياع القرآن لأجل هذه النكبة، فأمر أبوبكر رضي الله بجمعه وتدوينه في المصحف.

وبهذا النمط لما تخوف آخر الخلفاء الراشدين عمر بن عبدالعزيز رحمه الله على ضياع السنة أمر بجمعها وتدوينها، فالذي وضع أول لبنة لهذه النهضة المباركة، وصار كروح لها هوالإمام ابن شهاب الزهري رحمه الله ثم تلاه الآخرون، وما زالوا يساهمون في هذا العمل المبارك، ولعمري قد وقفوا أعمارهم وأنفسهم وأموالهم تفدية وتضحية في الكفاح عن حوزة السنة المطهرة ولم يصدهم الاغتراب عن الأوطان، وما حل أمامهم التكاسل كما لم يلحقهم الكلال ولا الملال، ودونوا علوما وفنونا مستقلة لخدمة هذا العلم الميمون، وأبلوا في ذلك من البلاء ما يحير الألباب، والتاريخ قد أمد إلى هؤلاء يد الفضل والإحسان لما تكفل باحتفاظ أخبار مساعيهم وتضحياتهم في المكافحة عن حمى الإسلام وجعلها عظة وعبرة وتذكرة للناس.

ومن هؤلاء الأعلام النوابغ الأفذاذ إمام دار الهجرة مالك بن أنس رضي الله عنه الذي وقف حياته لخدمة السنة النبوية، فتمكن في قلبه من حب النبي ومدينته صلى الله عليه وسلم ما لا يوجد له نظير في التاريخ، وغادر كل شيء لحصول علوم الحديث بورع وزهد وقناعة وحسن هدي وسمت من ملكات سامية قلّما تجتمع في شخصية واحدة، ثم بدأ في نشر علوم السنة وتدريسها وإحيائها في المجتمع فتوجهت إليه أنظار طلاب العلم ورواده من أكناف العالم فأتوا إليه من مشارق الأرض ومغاربها وبدأوا ينهلون من هذا المعين العذب ويعلون.

وألف **الموطأ** وكان يدرسه طلاب العلم فقرأه عليه كثير من أجلة المحدثين وعظماء الفقهاء أمثال محمد بن الحسن الشيباني ومحمد بن إدريس الشافعي وعبد الله بن وهب وعبد الرحمن بن القاسم وأشهب وأسد بن الفرات وغيرهم رحمهم الله تعالى، فتربوا على يديه وتخرجوا عليه ونشروا علمه وفقهه في العالم الإسلامي كله.

وظلت هذه النهضة تنمو والجهود تتعاقب والمساعي تتابع وتتكاثر وما زال العلماء يساهمون في هذه الحركة العلمية المباركة، فأنشئت المدارس، ووضعت الكتب، وبرزت أجلاء العلماء، فكان من هؤلاء المحدثين الأعلام من اعترفت بفضله الأمة قاطبة هو الإمام أمير المؤمنين في الحديث محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله تعالى، فنشأ وقرأ ودرس حتى أصبح إماما عظيما مرموقا ممن ذب عن حمى الإسلام وحوزة السنة النبوية المطهرة، وألف مجموعة منتقاة من آلاف ما كان لديه من السنن والآثار باسم **الجامع المسند المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه** وتلقتها الأمة بالقبول الحسن حتى لقبتها بـ: "أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى".

وكذلك كان من أولئك المحدثين العظام الإمام مسلم بن الحجاج القشيري رحمه الله فهو كما كان مصاحبا للإمام البخاري وملازما له في الحياة فكذلك أصبح قرينا له بعد الوفاة أيضًا، فقلّما يذكر الإمام البخاري في موضع استشهاد ولا يذكر معه الإمام مسلم، وعرفا معا عند معشر المحدثين بـ: "الشيخين"، وظهر مصطلح خاص للإسناد المستجمع لشرائطهما هو "ما اتفق عليه الشيخان" أو "متفق عليه"(3)، فصنف الإمام مسلم بن الحجاج القشيري رحمه الله كتابًا وسمّاه:

3- وإنما يقال في الحديث: "متفق عليه، أو اتفق عليه الشيخان"، إذا أخرجاه جميعا، عن صحابي واحد بعينه، مع اتفاق اللفظ أو اختلاف يسير فيه أو اختلاف في اللفظ واتحاد في المعنى والموضوع، فيقال فيه حينئذ: متفق عليه أو اتفق عليه الشيخان. أما إذا اختلف الصحابي راوي الحديث عندهما، فأخرجه مثلًا البخاري عن عمر رضي الله عنه، وأخرجه مسلم عن علي رضي الله عنه، فهذا لايقال فيه: متفق عليه ولو اتفق الصحابيان على لفظه تماما أو اختلفا= = فيه اختلافا يسيرا واتحد موضوعه عندهما. فعلم من هذا أنه يشترط لوصف الحديث بأنه متفق عليه عند الشيخين شرطان: أحدهما: أن يكون مخرجه ـ أي الصحابي الذي رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ـ واحدا، ثانيهما: اتحاد موضوع الحديث في جملته أو بعضه، سواء اتفقت ألفاظه تماما أو اختلفت كثيرا أو قليلا إذا كان متصلا بالموضوع نفسه أو بمعناه. انظر:

الصحيح، فاستحسنته الأمة وبجّلت شأنه وصار كتابه تلوًا لكتاب البخاري.

ولم يكن الأمر محدودا أو واقفا على هذه الأئمة الثلاثة أو على كتبهم، بل ساهمهم عباقرة الأمة وأفذاذها الآخرون في عصرهم وقبلهم، كما لم تزل هذه الحركة الحديثية تجري وتسري إلى العصور المتعاقبة، وغدت مكتبة الحديث تزخر بما يعيي العادّين والحاصرين لما فيها من الكتب، ولا تزال المؤلفات الحديثية تضاف إليها لتكون السنة تعلو وتظهر، ولاتبقى أية ثغرة لمن أراد النقب عليها.

ومن البدهي أن هؤلاء الأئمة الأعلام وكتبهم ليست بمرتبة واحدة ولا بدرجة واحدة فإن فيهم أستاذا وتلميذا، وشيخا وطالبا، ومن هو أقرب إلى قرن من القرون المشهود لها بالخير ومن هو بعيد عنها، ومن أعطي أعمق فهم وأثقب ذهن، وضبطا تاما وتيقظا كاملا، ومن ناحية أخرى من هو أقل منه، فعلى هذا اختلفت درجاتهم ومنازلهم فوزعت كتبهم في طبقات مختلفة، لكن كما اختلفت هذه المجموعات قدرا ومنزلة وقوة واستنادا فكذلك اختلفت آراء العلماء في توزيعها في الطبقات، فمن جعله هذا في الطبقة الأولى يجعله ذاك في الطبقة الثانية، وما يضعه ذاك في الطبقة الثالثة يورده هذا في الطبقة الأولى أو الثانية، فكثر الاختلاف في تعيين الكتب الثلاثة المذكورة آنفا، فهناك من يجمعها جميعا في الطبقة الأولى، ومن يحدد الطبقة الأولى في الصحيحين فقط، ومن يجعل **الموطأ** في الطبقة الأولى والصحيحين في الطبقة الثانية وهلم جرا.

ففي ما يلي دراسة موجزة أعددتها كطالب علم ـ لا كأستاذ وحكم فصل ـ حول الكتب وطبقاتها. ووزعت هذه الدراسة في: مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة.

أما المقدمة فتبحث عن كلمات افتتاحية، وفي التمهيد تحديد طريقة البحث ومدى سعته، والمبحث الأول للمقارنة بين **صحيح البخاري** وغيره من بعض كتب الحديث، والمبحث الثاني خاص بالمقارنة بين الصحيحين للبخاري ومسلم، والمبحث الثالث يبحث عن المقارنة بين **الصحيح للبخاري** و**الموطأ للإمام مالك**، وأشرت في الخاتمة إلى بعض أهم النتائج التي توصلت إليها خلال هذه الدراسة.

المقدمة: كلمات افتتاحية

التمهيد: طريقة البحث ومدى سعته.

المبحث الأول: المفاضلة بين الصحيحين للبخاري ومسلم وغيره من بعض كتب الحديث، وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: في الكلام على المستخرجات.

المطلب الثاني: في الكلام على **مستدرك الحاكم**.

المطلب الثالث: في الكلام على **مسند الإمام أحمد**.

المبحث الثاني: المفاضلة بين **صحيح البخاري** و**مسلم**، وفيه مطلبان.

المطلب الأول: أقوال العلماء في المفاضلة بين الصحيحين.

المطلب الثاني: أوجه أفضلية **صحيح البخاري** على **صحيح مسلم** والتعقيب عليها، وفيه خمسة فروع.

الفرع الأول: الوجه الأول.

الفرع الثاني: الوجه الثاني.

الفرع الثالث: الوجه الثالث.

الفرع الرابع: الوجه الرابع.

الفرع الخامس: الوجه الخامس.

العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله، **تعليقاته على كتاب توجيه النظر إلى أصول الأثر** للشيخ طاهر الجزائري الدمشقي، طبعة مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1، 1416هـ/ 1995م، ص 288-289. حكيناه بتغيير يسير في اللفظ.

المبحث الثالث: المفاضلة بين **صحيح البخاري** و**الموطأ للإمام مالك**، وفيه مطلبان.

المطلب الأول: أقوال العلماء في المفاضلة بين **صحيح البخاري** و**الموطأ للإمام مالك**.

المطلب الثاني: وفيه فرعان.

الفرع الأول: تفضيل الإمام الشافعي **للموطأ** على سائر الكتب إلا كتاب الله تعالى.

الفرع الثاني: وجوه تفضيل البعض **صحيح البخاري** على **الموطأ**، وفيه خمس نقاط.

النقطة الأولى: الوجه الأول.

النقطة الثانية: الوجه الثاني، تفضيل الحافظ العراقي **لصحيح البخاري**.

النقطة الثالثة: الوجه الثالث، تفضيله **لصحيح البخاري** من وجه آخر.

النقطة الرابعة: الوجه الرابع، تفضيل الحافظ ابن حجر **لصحيح البخاري**.

النقطة الخامسة: الوجه الخامس، تفضيله من وجه آخر **لصحيح البخاري**.

الخاتمة: نتائج البحث.

التمهيد: طبيعة البحث وطريقته ومدى سعته:

1- معنى قول المحدثين: "أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى" ومداه:

لا نعلم أحدا قبل الإمام الشافعي رحمه الله تعالى قال هذه الكلمات في أي كتاب، فإنه أول رجل في تاريخ الإسلام ـ فيما علمناه ـ قال هذه الجملة في **موطأ الإمام مالك**، ثم صار الناس يقولونها في **صحيح مسلم** وهم قليلون، وبعضهم قالوها لـ: **صحيح البخاري** وهم أكثرهم، بل اشتهرت هذه المقولة لكتاب الإمام البخاري حتى اختصت له وإن كانت قد قيلت قبل ذلك **للموطأ**، فأول ما ينبغي هو فهم معنى هذه الكلمات ومعرفة مداها ثم أثرها الفقهي والحديثي، فإذا قيلت هذه الكلمات في أي كتاب فلايصح أن يراد بها أن كل ما في ذلك الكتاب من الأحاديث المرفوعة والآثار والمراسيل والروايات المنقطعة والمقطوعة وكذلك الآراءالفقهية للمصنف هو أصح بعد كتاب الله تعالى، وهذا هوالظاهر، ولانعلم أحدا ادعى ذلك(4). فقول الإمام الشافعي: "ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مالك"(5)، فمعناه ومداه هي الأحاديث المرفوعة التي رواها الإمام مالك في **الموطأ**، وهكذا الأمر في **صحيح البخارى** و**صحيح مسلم**، ولايشمل الآراء الفقهية والأحاديث المعلقة والآثار(6)، لأنه لو أطلقت هذه الكلمات مثلا على **الموطأ** واتسعت دائرتها إلى جميع ما في **الموطأ** حتى الآراء والاستنباطات الفقهية للإمام مالك ـ وأعتقد بالقطع أنها هي أصح بالنسبة إلى آراء الفقهاء الآخرين ـ لوجب العمل بجميع آراء الإمام مالك المذكورة في **الموطأ** ولما صحّت مخالفتها، وهذا مما لايعقل.

وهكذا لو أطلقت هذه الكلمات مثلا في **صحيح البخاري** وشملت جميع ما فيه من الأحاديث والآراء للزم العمل بجميع ما ورد فيه، وهذا مما لا يعقل، ففضلا عن آراء الإمام البخاري الفقهية هناك بعض الأحاديث المسندة في **صحيح البخاري** قد رويت في الكتب الأخرى بأسانيد أصح من أسانيد البخاري ولنضرب لذلك مثالا:

4- قد تكلم الشيخ محمد تقي العثماني حفظه الله حول هذه الكلمات ومفهومها وسعة مداها في بحث له بعنوان: **"صحيح بخارى كى روايات كے بارے ميں چند نكات كى وضاحت"** (توضيح لبعض النكات المتعلقة بروايات **الصحيح للبخارى**)، قد نشر فى مجلة **البلاغ** الشهرية التى تصدر من جامعة دارالعلوم كرا چي، لشهر محرم الحرام، ص 33- 42.

5- وسيأتى التفصيل لقول الإمام الشافعي هذا في صلب البحث إن شاء الله تعالى.

6- قال الحافظ السيوطي: فائدة: المراد بـ: **صحيح البخاري** عند الإطلاق ما فيه من المسند دون غيره. قال ابن الصلاح: إذا تقرر حكم التعاليق المذكورة، فقول البخاري "ما أدخلت في كتابي إلا ما صح "، وقول الحافظ أبي نصر السجزي: "أجمع الفقهاء وغيرهم أن رجلا لو حلف بالطلاق: أن جميع ما في **البخاري** صحيح، قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شك فيه، لم يحنث. محمول على مقاصد الكتاب وموضوعه ومتون الأبواب المسندة دون التراجم ونحوها"، انظر: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، **تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي**، تحقيق: مازن بن محمد السرساوي، مكتبة دارابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط1، 1431هـ، ج1، ص 203.

أخرج البخاري في **صحيحه** فقال: "حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن حفص بن عاصم عن عبد الله بن مالك بن بحينة قال: مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل ... قال (أي الإمام البخاري): وحدثني عبد الرحمن قال: وحدثنا بهز بن أسد قال: حدثنا شعبة قال: أخبرني سعد بن إبراهيم قال: سمعت حفص بن عاصم قال: سمعت رجلا من الأزد يقال له مالك بن بحينة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا، وقد أقيمت الصلاة، يصلي ركعتين، فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم لاث به الناس، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "آلصبح أربعا؟ آلصبح أربعا؟"(7).

قال الحافظ ابن حجر في **فتح الباري**: "لم يسق البخاري لفظ رواية إبراهيم بن سعد، بل تحول إلى رواية شعبة فأوهم أنهما متوافقتان، وليس كذلك"(8)... وحكم الحفاظ يحيى بن معين وأحمد والبخاري ومسلم والنسائي ... وآخرون عليهم (أي على شعبة وعلى كل من تابعه على ذلك) بالوهم في موضعين: أحدهما أن بحينة والدة عبدالله لا مالك، وثانيهما أن الصحبة والرواية لعبد الله لا لمالك(9). ويقول الحافظ أيضًا: فينبغي أن يكتب ابن بحينة بزيادة ألف ويعرب إعراب عبد الله(10) قلت: وما أخرجه الآخرون من مسلم(11) والنسائي(12) وابن ماجه(13) فليس في ألفاظهم شيء من هذه الأوهام(14).

وأخرج البخاري فقال: "حدثني أحمد بن شبيب بن سعيد قال حدثني أبي عن يونس، قال ابن شهاب أخبرني عروة أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن ابن الأسود بن عبد يغوث قالا: ما يمنعك أن تكلم عثمان لأخيه الوليد؟ فقد أكثر الناس فيه، فقصدت لعثمان حتى خرج إلى الصلاة ... قال فما هذه الأحاديث التي تبلغني عنكم؟ أما ما ذكرت

7- أخرجه البخاري في **الصحيح**، كتاب الأذان، باب: إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة، رقم الحديث: 663، ج 2، ص 174 من **فتح الباري**.

8- انظر: الحافظ ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري**، دار الريان، القاهرة، ج 2، ص 175.

9- المرجع السابق.

10- المرجع السابق، ج 2، ص 176.

11- انظر: **الصحيح لمسلم**، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن، رقم الحديث: 711.

12- انظر: **سنن النسائي** المسمى **بالمجتبى**، كتاب الإمامة، باب: ما يكره من الصلاة عند الإقامة، رقم الحديث: 863.

13- انظر: **السنن لابن ماجة**، كتاب إقامة الصلاة والسنة، باب: ما جاء إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة، رقم الحديث: 1153.

14- ينبغي للقارئ الكريم أن يرجع في هذا الصدد إلى كتاب: **الإمام ابن ماجة وكتابه السنن**، للشيخ المحدث محمد عبد الرشيد النعماني، وفي هذا الموضع إفادة للباحثين يجدر التنبيه على أن المؤلف رحمه الله قد ألف هذا الكتاب بالعربية في بضع وعشرين يوما كما أشار إليه المحقق الشيخ عبد الفتاح أبوغدة في مقدمته، ص5، ثم ألف بعنوان: **امام ابن ماجہ اور علم حديث** (الإمام ابن ماجة وعلم الحديث) باللغة الأردية، فظهر كتابه هذا كنشرة منقحة وموسعة باللغة الأردوية لكتابه السابق المؤلف باللغة العربية، فالمؤلف قد نبه على ما حكيناه من كتابه العربي من قبل من أن الأصحية تتعلق بالمجموع من الروايات، واستشهد لذلك في كتابه الأخير بعدة أحاديث قد صدر فيها أوهام من البخاري التي تسلم منها روايات الآخرين. فراجع لها كتابه **امام ابن ماجہ اور علم حديث، (الإمام ابن ماجة وعلم الحديث)**، مكتبة مير محمد كتب خانه، كرا چي، ص 242 - 244.

من شأن الوليد فسنأخذ فيه بالحق إن شاء الله، ثم دعا عليا فأمره أن يجلده فجلده ثمانين"(15).

فهذه الرواية صحيحة لا غبار عليها، إلا قوله: "ثم دعا عليا فأمره أن يجلده فجلده ثمانين"، قيل فيه: إنه وهم، وأما عند غيره مثل الإمام مسلم(16) وأبي داود(17) وابن ماجه(18) فليس عندهم مثل هذا الوهم، قال الحافظ ابن حجر: "قوله 'فجلده ثمانين' في رواية معمر 'فجلد الوليد أربعين جلدة' وهذه الرواية أصح من رواية يونس والوهم فيه من الراوي عنه شبيب بن سعيد ويرجح رواية معمر ما أخرجه مسلم من طريق أبي ساسان قال: شهدت عثمان أتى بالوليد وقد صلى الصبح ركعتين ثم قال: أزيدكم فشهد عليه رجلان أحدهما حمران يعني مولى عثمان أنه قد شرب الخمر فقال عثمان: يا علي، قم فاجلده، فقال علي: قم يا حسن، فاجلده، فقال الحسن: ولّ حارها من تولى قارها فكأنه وجد عليه فقال: يا عبد الله ابن جعفر، قم فاجلده، فجلده وعلي يعدّ حتى بلغ أربعين فقال: أمسك، ثم قال: جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل ذلك سنة وهذا أحب إلي، انتهى ... وكذلك روى عمر بن شبة في أخبار المدينة بإسناد حسن إلى أبي الضحى وقال: لما بلغ عثمان قصة الوليد استشار عليا فقال: أرى أن تستحضره فإن شهدوا عليه بمحضر منه حددته، ففعل فشهد عليه أبو زينب وأبو مورع وجندب بن زهير الأزدي وسعد بن مالك الأشعري فذكر نحو رواية أبي ساسان وفيه: فضربه بمخصرة لها

15- رواه البخاري في **صحيحه**، كتاب فضائل الصحابة، باب: مناقب عثمان رضي الله عنه، رقم الحديث: 3696، ج7، ص 66 (**فتح الباري**).

16- أما في رواية مسلم ففيها تنصيص على أن الوليد جلد أربعين فسيأتي لفظه عن قريب.

17- وعند أبي داود أيضًا تنصيص على كون الجلد أربعين مثل رواية مسلم فقد روى أبوداود فقال: "حدثنا مسدد بن مسرهد، وموسى بن إسماعيل، المعنى، قالا: حدثنا عبد العزيز بن المختار، حدثنا عبد الله الداناج، حدثني حضين ابن المنذر الرقاشي هو أبو ساسان، قال: شهدت عثمان بن عفان وأتي بالوليد بن عقبة، فشهد عليه حمران ورجل آخر، فشهد أحدهما أنه رآه شربها ـ يعني الخمر ـ وشهد الآخر أنه رآه يتقيأ، فقال عثمان: إنه لم يتقيأ حتى شربها، فقال لعلي رضي الله عنه: أقم عليه الحد، فقال علي للحسن: أقم عليه الحد، فقال الحسن: ولّ حارها، من تولى قارها، فقال علي لعبد الله بن جعفر: أقم عليه الحد، قال: فأخذ السوط فجلده وعلي يعد، فلما بلغ أربعين، قال: "حسبك، جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين"، أحسبه قال: وجلد أبو بكر أربعين، وعمر ثمانين، وكل سنة وهذا أحب إلي. انظر: **السنن لأبي داود**، تحقيق: صدقي جميل العطار، مكتبة دار الفكر، بيروت. ط1، 1426هـ/2005م، كتاب الحدود، باب: الحد في الخمر، ص 836-837، رقم الحديث 4480.

18- أما ابن ماجة فليس عنده التنصيص على "ثمانين" فقد أخرج بإسناده فقال: "حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا ابن علية، عن سعيد بن أبي عروبة، عن عبد الله بن الداناج، سمعت حضين بن المنذر الرقاشي (ح) وحدثنا محمد بن= = عبد الملك بن أبي الشوارب، حدثنا عبد العزيز بن المختار، حدثنا عبد الله بن فيروز الداناج، قال: حدثني حضين بن المنذر، قال: لما جيء بالوليد بن عقبة إلى عثمان، قد شهدوا عليه، قال لعلي: دونك ابن عمك، فأقم عليه الحد. فجلده علي، وقال: جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين، وجلد أبو بكر أربعين، وجلد عمر ثمانين، وكل سنة". **السنن لابن ماجة**، تحقيق: صدقي جميل العطار، مكتبة دار الفكر، بيروت، ط1، 1424هـ/2003م، كتاب: الحدود، باب: حد السكران، ص 596، رقم الحديث 2571.

رأسان فلما بلغ أربعين قال له أمسك ... إلخ"(19).

وأيضًا لايراد به أن جميع روايات البخاري مثلا أصح من جميع الروايات في أي كتاب، لما قلنا: من أن بعض الاحاديث رويت في الكتب الأخرى بأسانيد هي أصح من أسانيد البخاري، إذن معنى هذه الكلمات وسعة مداها أن الأصحية أو الأرجحية تنبني على المجموع من الأحاديث المروية في الكتاب ولا يجب بل لا يلزم منه أن يكون جميع روايات كتاب قيل فيه أنه أصح من غيره وكل حديث فيه أصح من كل روايات كتاب آخر، كما قال الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني رحمه الله بعد ترجيح الكتب الخمسة على **سنن ابن ماجه** موضحا معنى الترجيح ومفهومه: "هذا، ومما يجدر التنبيه عليه هنا أن ترجيح الكتب الخمسة على **سنن ابن ماجه** إنما هو نظرا إلى المجموع، دون كل فرد من الأحاديث، فلا يلزم من ذلك أن يكون جميع أحاديث البخاري أو مسلم مثلا، أصح وأرجح من جميع أحاديث ابن ماجه، كيف وقد تكون رواية البخاري وغيره لبعض الأحاديث شاذة أو معلولة، وتكون رواية ابن ماجه لتلك الأحاديث سالمة من العلة والشذوذ كما لا يخفى على من درس الكتب الستة بمقارنة أحاديثها بما في كتب علل الحديث من النقد والقدح على كثير من أحاديثها، مع ملاحظة ما لأهل العلم في ذلك من وجوه الأخذ والرد"(20).

وأيضًا شمول الكتاب للآراء الفقهية لا يمنعه من أن يكون أصح، فلو قال أحد: أن **الموطأ** ليس بأصح من **صحيح البخاري** لأجل أن فيه الآراء الفقهية والبلاغات والمراسيل، قلنا: إذن **كتاب مسلم** أجدر بأن يكون أصح، لأنه متمحض للأحاديث المرفوعة أكثر بالنسبة إلى **كتاب البخاري**، فإنه يذكر كثيرا من الأحاديث المعلقة والمنقطعة.

2- طبيعة البحث وطريقته:

في هذا الصدد ربما يستعمل عدة كلمات، مثلا: "الموازنة" و "المفاضلة" و "المقارنة"، وكل واحدة من هذه الكلمات تقرب من الأخرى في مدلولها، وهو محاولة لأن يعرف أفضل الكتب وأرجحها، والفضيلة كما تحصل للكتاب على أساس الصحة بأن تكون رواياته أصح من روايات الكتب الأخرى وذلك نظرا إلى المجموع، كذلك تحصل لبعض مزاياه وخصائصه التي لا توجد في الكتب الأخرى، وذلك كما هو العرف المعتاد لدى المحدثين من بيان خصائص كل من الكتب الستة المعروفة ومزاياها التي لاتوجد في كتاب آخر.

والطريقة التي جعلنا البحث مبنيا عليها هي ليست الصحة المجردة وخلو الكتاب من الروايات المعلقة والمرسلة والمنقطعة، أوقلتها بالنسبة إلى الكتب الأخرى، بل صحة الروايات أول لبنة، ثم خلو الكتاب أو قلته من الروايات غير المسندة إلا إذا كانت توجد لها أسانيد صحيحة في مواضع أخرى في نفس الكتاب أو في كتب أخرى(21)، مع اختصاصه ببعض المزايا، مثل شموله الفقه الدقيق وإحاطته بجل مجالات الحياة البشرية وأكثرجوانبها، وذلك في ضوء الأحاديث الصحيحة، وكذلك مكانة المؤلف وجلالة شأنه وشدة انتقائه في أخذه الروايات عن الرواة، وتلقي الأمة له بالقبول الحسن. فبمراعاة هذه الأمور نرى أن **الموطأ** هو أصح الكتب وأفضلها بعد كتاب الله تعالى، ثم يليه الصحيحان للبخارى ومسلم معا. فهذا ما بذلنا من جهد في البحث في صورة مقارنة بين أمهات كتب الحديث ولم نلتزم بمقارنة الكتب كلها بل أخذنا منها بعضها وقمنا بالمقارنة بينها.

المبحث الأول: المفاضلة بين الصحيحين للبخاري **و**مسلم **وغيره من بعض كتب الحديث:**

19- انظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، **فتح الباري**، كتاب فضائل الصحابة، باب: مناقب عثمان رضي الله عنه، رقم الحديث: 3696، ج 7، ص 71.

20- انظر: محمد عبد الرشيد النعماني، **الإمام ابن ماجة وكتابه السنن**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية بيروت، ط6، 1419هـ، ص 191-192.

21- ونريد باستناد الروايات وصحتها استجماعها وتوفرها الأصول العامة والقواعد المتفق عليها، لا الشروط الخاصة المختلف فيها والتي لا يكون لها أثر في ارتقاء الحديث من الضعف إلى الصحة عند وجودها، أو في نزو ل الحديث من الصحة إلى الضعف عند عدمها، وإنما يتحدد أثرها إلى العلو وارتفاع الشأن.

وفيه أربعة مطالب. وقد صرح أئمة الحديث أن الشيخين الإمام البخاري والإمام مسلما رحمهما الله لم يستوعبا الأحاديث الصحيحة كلها في كتابيهما ولا التزما ذلك الأمر وقد فاتهما جملة من الأحاديث الكثيرة(22) التي مظانها كتب أخرى، مثل الصحاح و**المستدرك** وغيرها(23). وما يبدو من أقوال المحدثين في تلك الكتب فجلها تدل على أن هذه الكتب أكثر أحاديثها صحاح، وفي بعضها مجال للكلام حتى بعض أحاديثها قلّما يرتقي إلى مستوى الصحة. ففيما يلي كلام موجز عن بعض هذه الكتب مقارنا مكانتها مع الصحيحين، وحسبي الله ونعم الوكيل.

المطلب الأول: الكلام على المستخرجات:

معناه في اللغة:

الاستخراج في الأصل بمعنى الاستنباط، ويقال لفاعل ذلك: المستخرِج (بالكسر)، ويقال للكتاب المؤلف في هذا النوع: المستخرَج (بالفتح) ويسمى بذلك لاستنباط مؤلفه الطرق المتعلقة بأحاديث الكتاب المستخرج عليه، وقد يقال له المخرَّج (بالفتح والتشديد) كما ورد ذلك في عبارة ابن الصلاح(24).

وفي الاصطلاح:

و أما في عرف المحدثين فهو أن يأتي إلى **كتاب البخاري** أو **مسلم** فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريقهما فيجتمع إسناده مع إسنادهما في شيخهما أو من فوقه(25). وزاد الحافظ السخاوي في تعريفه فقال: "... غير ملتزم فيها ثقة الرواة، وإن شذ بعضهم حيث جعله شرطا"(26).

والمستخرج لا يختص بالصحيحين فقط، بل استخرج بعض المحدثين على كتب الحديث ما عدا الصحيحين أيضًا كما قال السيوطي: "فائدة، لا يختص المستخرج بالصحيحين فقد استخرج محمد بن عبد الملك بن أيمن على **سنن أبي داود** وأبو علي الطوسي على **الترمذي** وأبو نعيم على **التوحيد**

-22 انظر: الإمام محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: محمود مطرجي، قديمي كتب خانه، كرا چي، بدون سنة الطبع وسلسلته، وأكبر الظن أنها تصوير إحدى الطبعات العربية، ج 1، ص 97، إذ قال فيه "ولم يحكما ولا واحد منهما أنه لم يصح من الحديث غير ما خرجاه". وانظر: ابن الصلاح، الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، المتوفى سنة 643هـ، إذ قال: "الرابعة: لم يستوعبا الصحيح ولا التزما ذلك، فقد روينا عن البخاري أنه قال: ما أدخلت في كتابي **الجامع** إلا ما صح، وتركت من الصحاح لحال الطول..." إلى آخره. **معرفة أنواع علم الحديث**، تحقيق: عبد اللطيف الهميم والشيخ ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1423هـ/2002م، ص 85. وانظر: الزركشي، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، تحقيق: زين العابدين محمد بلافريج، دار أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1429هـ/2008م، ج 1، ص 174 وما بعده.

-23 انظر: الحازمي، **شروط الأئمة الخمسة**، تحقيق: محمد زاهد الكوثري مع اعتناء عبد الفتاح أبي غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط2، 1426هـ/2005م، ص 157 وما بعده، إذ قال (ص 163): "فقد ظهر بهذا أن قصد البخاري كان وضع مختصر في الحديث، وأنه لم يقصد الاستيعاب لا في الرجال، ولا في الحديث، و إن شرطه أن يخرج ما صح عنده، لأنه قال: لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحا، و لم يتعرض لأمر آخر".

-24 انظر: العلامة الشيخ طاهر الجزائري، **توجيه النظر إلى أصول الأثر**، تحقيق: عبد الفتاح أبوغده، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1، 1416هـ/1995م، ج 1، ص 348- 349.

-25 انظر: زين الدين أبو محمد عبدالرحيم بن أبي بكر العيني، **شرح ألفية العراقي في علوم الحديث**، تحقيق: شادى بن محمد بن سالم آل نعمان، مكتبة ابن عباس، القاهرة، ط1، 1432هـ/2011م، ص 87.

-26 انظر: الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي، **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، تحقيق: عبد الكريم بن عبد الله ومحمد بن عبد الله بن فهيد، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط2، ج 1، ص 68.

لابن خزيمة وأملى الحافظ أبو الفضل العراقي على **المستدرك** مستخرجا لم يكمل"(27)، فلذا قال الشيخ محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني: "وحق العبارة أن يقال: موضوعه أن يأتي المصنف إلى كتاب من كتب الحديث ... إلى آخره"(28).

وقد يبدو من مجموعة هذه النقول أن المستخرج يحتوي على ثلاثة أمور، وبالأصالة نحن بصدد البحث عن الصحيحين فلذا لو تقيدنا عند الكلام عن المستخرجات بالصحيحين فلا حرج:

1- عدم الالتزام لطريقي الصحيحين: إن المخرج يخرج أحاديث **الصحيح** للبخاري مثلا، لكن بأسانيد لنفسه من غير التزام لطريق البخاري فيها لكن يلتقي معه في شيخه أو في شيخ شيخه وهكذا(29).

2- عدم الالتزام لألفاظ الصحيحين: إن أصحاب المستخرجات لما التزموا الرواية من طرق أنفسهم فلا محيد لهم من التقيد بألفاظ رواياتهم دون النظر إلى ألفاظ الصحيحين، فلذا ترى أن الاختلاف بين المستخرجات والصحيحين وقع في اللفظ كثيرا وفي المعنى قليلا(30).

3- عدم الالتزام ثقة الرواة: وهذا ما قاله الحافظ السخاوي أن أصحاب المستخرجات لايلتزمون أن يخرجوا عن الرواة الثقات وليس جل قصدهم إلا العلو، يجتهدون أن يكونوا هم والمخرجون عليه سواء، فإن فاتهم فأعلى ما يقصدون عليه كما صرح به بعض الحفاظ مما يساعده الوجدان، وقد لايتهيأ لهم علو فيوردونه نازلا.

وإذا كان القصد إنما هو العلو ووجدوه فإن اتفق فيه شرط الصحيح فذاك الغاية وإلا فقد حصلوا على قصدهم، فرب حديث أخرجه البخاري من طريق بعض أصحاب الزهري عنه مثلا، فأورده المخرج من طريق آخر ممن تكلم فيه عن الزهري بزيادة، فلا يحكم لها حينئذ بالصحة. وقد خرج الإسماعيلي في مستخرجه لإبراهيم بن الفضل المخزومي، وهو ضعيف عندهم، و أبو نعيم لمحمد بن الحسن بن زبالة و قد اتهموه(31).

فظهر مما سبق أن الصحيحين قد فاقا على مستخرجاتهما لأجل شدة انتقائهما وتثبتهما في النظر على الرواة دون العلو المتمحض، وأما المستخرجات فالنظر فيها على العلو أو مما عداه دون ثبت الرواة وارتفاع مكانهم في الضبط والتيقظ، فلذا لا مقارنة بين الصحيحين وبين مستخرجاتهما وهما أعلى مرتبة وأفضل مكانا.

المطلب الثاني: الكلام على مستدرك الحاكم**:**

27- انظر: السيوطي، **تدريب الراوي**، ج 1، ص 196.

28- انظر: محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، **توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، بدون سنة، ج 1، ص 69-70.

29- انظر: الحافظ محمد بن إبراهيم المعروف بابن الوزير، **تنقيح الأنظار في معرفة علوم الآثار**، تحقيق: محمد صبيحي بن حسن حلاق وعامر حسين، أبو زيد، مكتبة دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1420هـ/1999م، ص40. ولفظه: "موضوع المستخرج أن يأتي المصنف إلى كتاب البخاري أو مسلم فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق البخاري أو مسلم**"**.

30- انظر: الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي، **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، ج 1، ص 69- 70.

31- المرجع السابق، ج 1، ص 70. وأيضًا قد قال فيما قبل (ج1، ص66) "ويقع في صحيح أبي عوانة الذي عمله مستخرجا على مسلم أحاديث كثيرة زائدة على أصله، وفيها الصحيح والحسن، بل والضعيف أيضًا، فينبغي التحرز في الحكم عليها أيضًا". انظر: العسقلاني، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ج 1، ص 276 - 289 فإنه قال: "وقد رأيت بعضهم حيث يجد وأصل الحديث اكتفوا بإخراجه..." إلى آخره.

مؤلفه الإمام أبو عبدالله، محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه ـ بفتح الحاء المهملة وسكون الميم ثم ضم الدال وفتح الواو وسكون الياء ـ بن نعيم بن الحاكم الضبي الطهماني النيسابوري الحاكم، المولود في شهر ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاث مائة.

قد شرع في تحصيل العلوم في صغره مع والده، ثم تتلمذ على شيوخ نيشاپور، وارتحل إلى العراق وتفقه على شيوخه، ثم ترك الفقه متوجها إلى علوم الحديث فعاد إلى نيشاپور، ثم سافر منها إلى خراسان وما وراء النهر، ولازم العلماء وشامهم، وتولى القضاء في نيشاپور، ثم قلد بعد ذلك قضاء جرجان فامتنع، وفي ظهر يوم الأربعاء من صفر سنة خمس وأربع مائة دخل الحمام واغتسل، وخرج فقال آه، وقبض روحه وكان متزرا لم يلبس قميصه، فدفن عصر ذلك اليوم.

وقد أثنى عليه كل من جاء بعده، ولا يخلو كتاب من كتب الرجال والطبقات إلا وقد خص ذكره بأجمل الكلمات وأحسنها(32)، ومن مؤلفاته الجليلة كتابه العظيم **المستدرك** الذي نحن بصدد الكلام عنه، فنقول:

الاستدراك:

أن يتتبع إمام إماما آخر في أحاديث فاتته، ولم يذكرها في كتابه، وهي على شرطه وأخرج عن رواتها في كتابه أو عن مثله، ولذا يورد المستدرك ـ بكسر الراء ـ الأحاديث المتروكة في كتابه المسمى بـ: **المستدرك** ـ بفتح الراء ـ كما في **الوسيط**(33)، وقيل: **المستدرك** كتاب يشتمل على ما فات إيراده في أحد الكتب مما هو على شرطه أو من بابه(34).

وقد اعتنى الحاكم أبو عبد الله في **المستدرك** بضبط القدر الزائد على الصحيحين من الأحاديث الصحيحة التي تقع على شرطهما، أو شرط أحدهما، أو صحيح و إن لم يوجد شرط أحدهما، ويقول الحاكم إثر كل حديث: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، أو على شرط البخاري، أو على شرط مسلم"، وربما يقول: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وفي كل ذلك تبدو أسانيد **المستدرك** هي أسانيد قد خرج الشيخان أو أحدهما لرواتهما في صحيحيهما(35).

وكتاب الحاكم هذا لم يختف في عالم المكنونات بل اشتهر صيته واعتنى به العلماء المحدثون بحثا وتحقيقا وتخريجا، كما اتخذوه تقديرا وتبجيلا وتعظيما، وهم قد أبدوا آراءهم في أحاديثه نقدا أو وفقا لما قاله الحاكم إثرها حسب ما توصلوا إليه خلال البحث والغور في هذا السفر الجليل، حتى قامت قائمة التعقبات والملاحظات لديهم على هذا التراث العظيم(36)، إلا أن الحق

32- انظر: بعضها في مقدمة المحقق لكتاب **المستدرك**، ص 87 وما بعدها. وانظر لترجمة الإمام الحاكم النيسابوري، **تاريخ بغداد**، ج 2، ص 248، و ج 5، ص 472 - 475، و**سير أعلام النبلاء**، ج 17، ص161 - 168، و **تذكرة الحفاظ**، ج 3، ص 1046، و**البداية والنهاية** لابن كثير، ج 11، ص 352-357، و**طبقات الشافعية** للسبكي، ج4، ص 150- 157.

33- انظر: مقدمة المحقق لـ: **مستدرك** الحاكم، ج 1، ص 77.

34- انظر: أبو مازن أيمن عبد الفتاح، **المعجم الوجيز في اصطلاحات أهل الحديث**، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 2007 م، ص 229.

35- انظر: مقدمة المحقق **لمستدرك الحاكم**، ص 78.

36- قد علق الحافظ ابن حجر على قول ابن الصلاح: "وزعم الماليني أنه ليس في **المستدرك** حديث على شرط الشيخين" حيث قال: أقول: حكى الحافظ أبو عبدالله الذهبي عن أبي سعد الماليني قال: "طالعت **المستدرك** على الشيخين الذي صنفه الحاكم من أوله إلى آخره فلم أر فيه حديثا على شرطهما". قرأت بخط بعض الأئمة أنه رأى بخط عبد الله بن زيدان المسكي قال: أملى على الحافظ أبو محمد عبد الغنى بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي سنة خمس وتسعين وخمس مائة قال: "نظرت إلى وقت إملائي عليك هذا الكلام فلم أجد حديثا على شرط البخاري ومسلم لم يخرجاه إلا ثلاثة أحاديث:

1. حديث أنس "يطلع عليكم الآن رجل من أهل الجنة"، (قال صاحب التعليق على كتاب **النكت** للحافظ: "لم أجد الحديث في **المستدرك** وهو في **المسند لأحمد**، ج 3، ص 166).
2. وحديث العجاج بن علاط لما أسلم، قال صاحب التعليق بعد ماحكى قصة إسلامه عن **المصنف** لعبد الرزاق، ج5، ص 466 و**طبقات ابن سعد**، ج 4، ص 269، ولم أجد القصة في **المستدرك**.

الذي قد ظهر عندهم بكل صراحة أن الإمام الحاكم النيسابوري لما أكمل كتابه **المستدرك** وبدأ في تنقيحه وتهذيبه وترفيعه إلى مستوى عال فما تقدم ولم يستمر كثيرا في عمله حتى أسرعته المنية وبقي الكتاب غير منقح وغير مهذب حسب ما رامه الإمام الحاكم، ولذا قال شيخ الإسلام: "وإنما وقع للحاكم التساهل، لأنه سود الكتاب لينقحه فأعجلته المنية. قال: وقد وجدت في قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من **المستدرك**، إلى هنا انتهى إملاء الحاكم، ... قال: والتساهل في القدر المملى قليل جدا بالنسبة إلى ما بعده"(37). وهذا لا يراد به أن كتابه لما بقي غير منقح أصبح لايعتد به، لأن الحاكم النيسابوري ليس رجلا كسائر الرجال، بل له فضل وشأن في هذا العلم، اتفق الأئمة كلهم على جلالة شأنه وطول باعه وعلو كعبه في هذا المضمار، فإنه تتلمذ على شيوخ وأكابر عصره، وكذلك تخرج على يده من غدا قدوة للناس في عصره واعترفوا كلهم لخبرته التامة ورسوخ قدمه في علوم الحديث وفنونه.

وأما من عزاه إلى التساهل فهو في كتابه **المستدرك** فحسب، وأيضًا أرادوا بعض الكتاب، لأن فيه أحاديث مستجمعة لشروط الصحيحين، و بعضها تستوفي شروط أحدهما. ولا ينسى أن سببه ليس قصر باعه في الفن وقلة علمه بالأحاديث بل سببه أنه ألف **المستدرك** في أواخر عمره ولم تدعه المنية لتنقيحه وتهذيبه، كما قال الحافظ ابن حجر: "والحاكم أجل قدرا، وأعظم خطرا، وأكبر ذكرا من أن يذكر في الضعفاء، لكن قيل في الاعتذار عنه: أنه عند تصنيفه **المستدرك** كان في أواخر عمره، وذكر بعضهم أنه حصل له تغير وغفلة في آخر عمره"(38). وإليك ما قاله الإمام الذهبي في **المستدرك**: "وإلا ففي **المستدرك** جملة وافرة على شرطهما، وجملة كثيرة على شرط أحدهما، وهو قدر النصف، وبقية نحو الربع مما صح سنده أو حسن، وفيه بعض العلل، وباقيه مناكير وواهيات، وفي بعضها موضوعات قد أفردتها في جزء"(39). وقد قال محمود مطرجي في مقدمته لطبعة **المستدرك على الصحيحين**: "أما الأحاديث التي صححها الحاكم على شرطهما أو أحدهما... بصحتها فقد تجاوزت نصف **المستدرك** تقريبا، وقد أوردها الإمام الذهبي في **التلخيص** ووافقه على تصحيحها بالعبارات التي نطق أو صحح بها الحاكم أبو عبد الله... ويتوقف في كثير من الأحاديث عن التصحيح، ويتابعه الذهبي فيتوقف عن تصحيحها، وأحيانا يتعجب الذهبي لسكوت الحاكم عن تصحيحها فيصححها، أو قد تكون على شرط أحد الشيخين، أو أحيانا يتعقبها بالضعف أو الشواذ أو الجعالة(40)، ومع هذه الوجوه السلبية من الأحاديث الضعيفة والموضوعة، فإن الأحاديث التي صححها الحاكم، تشكل تقريبا نصف الكتاب(41).

المطلب الثالث: في الكلام على مسند الإمام أحمد:

وقبل التصدي إلى الكلام على **المسند** أريد أن أقول: إن المصنفات على المسانيد تعتبر في المرتبة دون المصنفات على الصحاح والسنن، ويشهد لذلك بعض النصوص لأئمة هذا الفن:

1- قال الخطيب البغدادي: مما يتلو الصحيحين **سنن أبي داود** السجستاني وأبي عبد الرحمن

---

3. وحديث علي رضي الله عنه "لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع". وتعقب الذهبي قول الماليني فقال: "هذا غلو وإسراف وإلا ففي **المستدرك** جملة وافرة على شرطهما وجملة كثيرة على شرط أحدهما وهو قدر النصف. وفيه نحوالربع مما صح سنده أو حسن وفيه بعض العلل وباقيه مناكير وواهيات وفي بعضها موضوعات قد أفردتها في جزء"، انتهى كلامه. وهو كلام مجمل... ثم أطال الحافظ في البحث وأسهب النفس، فراجع: **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ج1، ص 312-314.

37- انظر: السيوطي، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، ص 182.

38- انظر: الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، **لسان الميزان**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائرالإسلامية، بيروت، ط1، 1423هـ/2002 م، ج 7، ص 256-257.

39- انظر: العسقلاني، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ج 1، ص 314.

40- انظر: محمود مطرجي، **مقدمة لمستدرك الحاكم**، ص 78.

41- المرجع السابق، ص 80.

النسوي وأبي عيسى الترمذى وكتاب محمد بن إسحاق بن خزيمة النيساپوري، الذي شرط فيه على نفسه إخراج ما اتصل سنده بنقل العدل عن العدل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ثم كتب المسانيد الكبار(42).

2- قال أبو عبدالله الحاكم: "هذه المسانيد التي صنفت في الإسلام على روايات الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين مشتملة على روايات المعدلين من الرواة وغيرهم من المجروحين"(43).

3- قال الشيخ ابن الصلاح: "عادتهم أن يخرجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه، غير متقيدين بأن يكون حديثا محتجا به، فلذا تأخرت مرتبتها ـ وإن جلت لجلالة مؤلفيها ـ عن مرتبة الكتب الخمسة وما التحق بها من الكتب المصنفة على الأبواب"(44).

وسببه أن أصحاب المسانيد جل قصدهم جمع مرويات كل صحابي دون نظر إلى التيقن من ثبوتها والقطع بصحتها على حسب القواعد المقررة في هذا الفن. وقد أشار إليه الشيخ ابن الصلاح بقوله "غير متقيدين بأن يكون حديثا محتجا به". وقال الحافظ ابن حجر: "من يصنف على المسانيد فإن ظاهر قصده جمع حديث كل صحابي على حدة سواء أكان يصلح للاحتجاج به أم لا"(45).

ثم قد اخترنا **مسند الإمام أحمد** من بين المسانيد للموازنة مع الصحيحين وإن كان فيها بعض ما التزم أصحابها الاقتصار على الأحاديث الصحيحة الصالحة للحجة كالضياء المقدسي في كتابه القيم **الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين**(46)، فلم نوردها لتأخر مكانتها عن مرتبة هذا السفر الجليل(47). لأن **المسند للإمام أحمد** أصح المسانيد كلها وأشدها اقتصارا على الصحاح وأقلها متصديا إلى الضعاف. ولقد صرح الحافظ ابن حجر فقال: "لا يشك منصف أن مسنده أنقى أحاديث وأتقن رجالا من غيره"(48). وقال أيضًا: "والحق أن أحاديثه غالبها جياد، والضعاف منها إنما يوردها للمتابعات، وفيه القليل من الضعاف الغرائب الأفراد"(49) وقال الهيتمي: "**مسند أحمد**

42- انظر: الحافظ الخطيب البغدادي، **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، المملكةالعربية السعودية، 1403هـ/1983م، ج 2، ص 185.

43- انظر: محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الحاكم النيساپوري، **المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل**، تحقيق: أحمد بن فارس السلوم، دار ابن حزم، ط1، 1423هـ/2003م، ص 62.

44- انظر: ابن الصلاح، **معرفة أنواع علم الحديث**، ص 109.

45- انظر: العسقلاني، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ج 1، ص 447.

46- وقد أشار الحافظ السخاوي أيضًا إلى أن الضياء المقدسي من بين أصحاب المسانيد هو الذي التزم الاقتصار على إيراد ما يصلح للاحتجاج فقال: وكذا من مظان الصحيح **الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين** أو أحدهما للضياء المقدسي الحافظ، وهي أحسن من **المستدرك**، لكنها مع كونها على المسانيد لا الأبواب لم يكمل تصنيفها. انظر: **فتح المغيث**، ج 1، ص 66، وقال أيضًا في ج 3، ص 481: "ولكن اقتصار ابن خزيمة وابن حبان والحاكم والضياء في **المختارة** على إيراده في صحاحهم..." إلخ.

47- انظر: دخيل بن صالح اللحيدان، **المسانيد: نشأتها وأنواعها وطريقة ترتيبها**، على االرابط التالي:
http://main.islammessage.com/newspage.aspx?id=4791
فإن الباحث الفاضل قد وصل إلى أن أجل المسانيد وأفضلها وأقربها إلى الصحة **مسند الإمام أحمد**.

48- انظر: العسقلاني، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ج 1، ص 447.

49- انظر: العسقلاني، **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة**، تحقيق: إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط1، 1416هـ/1996م، ج 1، ص 240.

أصح صحيحا من غيره"(50) وهو أوعب وأجمع المسانيد المؤلفة فى تاريخ الإسلام. يقول الحافظ ابن كثير: "يوجد في **مسند الإمام أحمد** من الأسانيد والمتون شيء كثير مما يوازي كثيرا من أحاديث مسلم بل والبخاري أيضًا، وليست عندهما، ولا عند أحدهما، بل لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الأربعة، وهم أبو داود، الترمذي، النسائي وابن ماجه"(51). كذلك قال الإمام الذهبي: "ما من حديث غالبا إلا وله أصل في هذا **المسند**"(52).

ألّفه إمام أهل السنة والجماعة وأحد الأئمة الأربعة المتبوعين، والذي قد اتفقت كلمة المسلمين على جلالة قدره وعظمة شأنه الإمام أحمد بن حنبل المتوفى سنة 241هـ رحمه الله تعالى. قد أثنى عليه العلماء قديما وحديثا، منهم الإمام الشافعي رحمه الله حيث قال: "خرجت من بغداد وما خلفت بها رجلا أفضل، ولا أعلم، ولا أفقه ولا أتقى من أحمد بن حنبل"(53). لقد أولى علماء المسلمين **مسند الإمام أحمد** عناية عظيمة واحتفاء ظاهرا، قراءة وإقراء، ورواية وسماعا، وتأليفا حوله بغية تيسيره للناس، وتقريبه لهم، فمنهم: من رتب أسماء صحابته كابن عساكر، ومنهم من رتبه على أسماء الصحابة ورتب الرواة كذلك على غرار كتب الأطراف كأبي بكر بن المحب، ومنهم من رتبه على أبواب **صحيح البخاري** كالإمام علي بن زكنون، ومنهم من رتب أطراف حديثه على حروف المعجم كالحافظ ابن حجر، ومنهم من اختصره كالسراج بن الملقن، ومنهم من شرح غريبه كأبي عمر الزاعد (غلام ثعلب)، ومنهم من أعرب ما أشكل من ألفاظه كالسيوطي، منهم من أفرد زوائده كالحافظ نور الدين الهيثمي، ومنهم من رتب أحاديثه على الأبواب كأحمد البنا الساعاتي.

وأما شرحه فلا أعلم له شرحا على المعنى المعروف في الشروح إلا أن لأبي الحسن السندي المتوفى 1139هـ حاشية نفيسة كما وصفها محققو **المسند**. وأضافوا: "وقد تضمنت تعليقات لطيفة اقتصر فيها على ما ذكر ما يحتاج إليه القارئ والمدرس من ضبط اللفظ، وأيضًا الغريب، والإعراب، وما إلى ذلك". قلت: ولعل السبب وراء عدم وجود شروح لهذا المسند العظيم أمران: ضخامة الكتاب وغزارة أحاديثه التي قاربت ـ بالمكرر ـ ثلاثين ألف حديث. ثانيهما: عدم ترتيب الكتاب على أبواب الفقه مما ييسر شرحه والتعامل معه على الوجه المعروف في شروح المصنفات(54).

درجة أحاديث المسند:

وللعلماء فى درجة أحاديث **مسند الإمام أحمد** ثلاثة آراء نذكرها فيما يلي:

الأول: أن كل ما في **المسند** من الأحاديث مقبول وحجة، وهذا مذهب أبي موسى المديني الحافظ، حيث قال: وهذا الكتاب أصل كبير ومرجع وثيق لأصحاب الحديث انتقي من حديث كثير ومسموعات وافرة فجعله إماما ومعتمدا وعند التنازع ملجأ ومستندا على ما أخبرنا والدي وغيره رحمهما الله تعالى أن المبارك ابن عبد الجبار أبا الحسين كتب إليهما من بغداد أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن أحمد بن إبراهيم البرمكي قراءة عليه حدثنا أبو حفص عمر بن محمد بن رجاء حدثنا موسى بن حمدون البزار قال قال لنا حنبل بن إسحاق: جمعنا عمي لي ولصالح ولعبد الله

50- حكاه السيوطي في **تدريب الراوي**، ص 265.

51- انظر: ابن كثير، **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث**، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ص 25.

52- الحافظ شمس الدين الجزري، **المصعد الأحمد في مسند الإمام أحمد**، في مقدمة طبعة الشيخ أحمد شاكر، ص 36.

53- انظر: الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، تحقيق: صالح السمر تحت إشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الحادية عشرة، 1422هـ/2001م، ج 11، ص 195.

54- راجع الرابط التالى: http://www.sahab.net/forums/?showtopic=132637

وقرأ علينا **المسند** وما سمعه منه يعني تماما غيرنا وقال لنا إن هذا الكتاب قد جمعته وأتقنته من أكثر من سبعمائة وخمسين ألفا فما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعوا إليه فإن كان فيه إلا فليس بحجة(55). وقال أيضًا: ومن الدليل على أن ما أودعه الإمام أحمد رحمه الله تعالى **مسنده** قد احتاط فيه إسنادا ومتنا ولم يورد فيه إلا ما صح عنده على ما أخبرنا أبو علي سنة خمس قال حدثنا أبو نعيم وأخبرنا ابن الحصين قال أخبرنا ابن المذهب قال أخبرنا القطيعي قال حدثنا عبد الله قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن أبي التياح قال سمعت أبا زرعة يحدث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يهلك أمتي هذا الحي من قريش، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: لو أن الناس اعتزلوهم، قال عبد الله، قال لي أبي في مرضه الذي مات فيه: اضرب على هذا الحديث فإنه خلاف الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني قوله اسمعوا وأطيعوا، وهذا مع ثقة رجال إسناده حين شذ لفظه عن الأحاديث المشاهير أمر بالضرب عليه فقال: عليه ما قلناه، وفيه نظائر له، وعن عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول قلت لأبي رحمه الله تعالى: لم كرهت وضع الكتب وقد عملت **المسند؟** فقال: عملت هذا الكتاب إماما إذا اختلف الناس في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم رجعوا إليه، قال أبو موسى: ولم يخرج إلا عمن ثبت عنده صدقه وديانته دون من طعن في أمانته(56). قلت: وهذا هو رأي الحافظ أبي العلاء الهمذاني شيخ أبي موسى المديني كما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية(57).

والثاني: أن **المسند** يشتمل على الصحيح والضعيف بل والموضوع، وهذا مذهب ابن الجوزي والعراقي. وقد ذكر ابن الجوزي في كتابه **الموضوعات** تسعة وعشرين حديثا من **المسند** وحكم عليها بالوضع، وزاد الحافظ العراقي عليها تسعة أحاديث من **المسند** وحكم عليها بالوضع كذلك. قال الحافظ العراقي: "ولا نسلم ذلك، والذي رواه عنه أبو موسى المديني أنه سئل عن حديث فقال انظروه فإن كان في **المسند** و إلا فليس بحجة. فهذا ليس بصريح في أن كل ما فيه حجة بل ما ليس فيه ليس بحجة. قال: على أن ثم أحاديث صحيحة مخرجة في الصحيحين وليست فيه. ومنها حديث عائشة في قصة أم زرع. قال: وأما وجود الضعيف فيه فهو محقق بل فيه أحاديث موضوعة جمعتها في جزء ولعبد الله ابنه فيه زيادات فيها الضعيف والموضوع"(58). وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وليس كل ما رواه يكون صحيحا، ثم إن في هذا الكتاب زيادات من روايات ابنه عبد الله وزيادات من رواية القطيعي عن شيوخه وهذه الزيادات التي زادها القطيعي غالبها كذب"(59). وقال أيضًا: "وليس كل ما رواه أحمد في **المسند** وغيره يكون حجة عنده، بل يروي ما رواه أهل العلم، وشرطه في **المسند** أن لا يروي عن المعروفين بالكذب عنده، وإن كان في ذلك ما هو ضعيف، وشرطه في **المسند** مثل شرط أبي داود في **السنن**... ثم زاد ابن أحمد زيادات، وأبوبكر القطيعي زيادات. وفي زيادات القطيعي أحاديث كثيرة موضوعة"(60). فاستخلص من هذا التفصيل أن ما أملاه الإمام أحمد نفسه في **المسند** فلا يوجد فيه حديث موضوع ولا نجد أحدا ادعى ذلك. وأما مرويات ابنه عبدالله فادعى فيها العراقي وابن الجوزي بأنه يوجد فيها بعض

55- انظر: **خصائص المسند**، في مفتتح **مسند أحمد** لطبعة الشيخ شاكر، ص 24-25.

56- انظر: المرجع السابق، ص 27- 28.

57- انظر: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني، **قاعدة جليلة فى التوسل والوسيلة**، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، تحت إشراف إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 1420هـ/1999م، ص 132.

58- انظر: الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، **التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح**، تحقيق وتعليق: محمد راغب الطباخ، مكتبة دار الحديث، القاهرة. ط2، 1405هـ/1984م، ص 42-43.

59- أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، **منهاج السنة النبوية**، تحقيق: محمد رشاد سالم، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، 1404هـ/1986م، ج 5، ص 23.

60- المرجع السابق، ج 7، ص 97.

الموضوعات. وقد ذكر ابن الجوزي في كتابه **الموضوعات** تسعة وعشرين حديثا منه، وزاد العراقي عليها تسعة أحاديث، وجمعها في جزء(61).

الثالث: أن فيه الصحيح والضعيف الذي يقرب من الحسن، وليس فيه موضوع، وقد ذهب إلى هذا شيخ الإسلام ابن تيمية والإمام الذهبي والحافظ ابن حجر والسيوطي وآخرون. قال ابن تيمية: وشرطه في **المسند** أن لا يروي عن المعروفين بالكذب عنده، وإن كان في ذلك ما هو ضعيف، وشرطه في **المسند** مثل شرط أبي داود في **السنن** كما مر.

ومن خلال اختلاف العلماء في أنه هل يوجد حديث موضوع في **المسند** أم لا؟ يتبين أنه لاخلاف بينهم أن فيه بعض أحاديث الضعاف، وهذا كما نص عليه غير واحد من العلماء. حكى الحافظ ابن حجر عن شيخه العراقي أنه قال: "إن فيه ـ أي: في **المسند** ـ أحاديث ضعيفة كثيرة، وإن فيه أحاديث يسيرة موضوعة"(62). وقال: الحافظ الذهبي: "... وقع في **المسند** أشياء غير محكمة المتن ولا الإسناد"(63). وهذا الشيخ محمد ناصر الدين الألباني الذي ألف رسالة مستقلة في أنه لا يوجد حديث موضوع ولا أي حديث للقطيعي في **المسند**(64) لم يدع بنفي الأحاديث الضعيفة عن **المسند**. وقال ابن القيم رحمه الله: "والإمام أحمد لم يشترط في **مسنده** الصحيح، ولا التزمه، وفي **مسنده** عدة أحاديث سئل عنها هو فضعّفها بعينها، وأنكرها"(65)، ثم ساق ابن القيم بعض تلك الأحاديث وتكلم عليها(66).

61- وقد أعد الأخ محمد رفيق الصادق الطالب بقسم الحديث والسيرة النبوية بكلية اللغة العربية والدراسات الإسلامية، جامعة العلامة إقبال المفتوحة إسلام آباد بحثا لنيل درجة الماجستير تحت إشراف الدكتور علي أصغر چشتي حفظه الله بعنوان "الروايات الموضوعة عند ابن الجوزي في **مسند الإمام أحمد**"، وقال في مقدمته: "ونظرًا لأهمية هذا الموضوع وحاجته للدراسة، وتوضيحا للحقيقة قمت بدراسة هذه الأحاديث المنتقدة ـ المحكومة بالوضع ـ من قبل الحافظ العراقي والإمام ابن الجوزي رحمهما الله فبلغت 46 حديثا، قمت بدراستها وخرجتها وذكرت أقوال العلماء فيها ثم الحكم النهائي على هذه الأحاديث من خلال أقوال العلماء فيها. فلم يثبت من هذا العدد الحكم بالوضع إلا حديثين. وبذلك تبين للدارسين **للمسند** أن انتقادات هؤلاء الأئمة لأحاديث **المسند** في غير موضعها..." إلى آخره. وقال الحافظ السيوطي: وقد ألف شيخ الإسلام (الحافظ ابن حجر) كتابا في رد ذلك سماه **القول المسدد في الذب عن المسند** قال في خطبته: فقد ذكرت في هذه الأوراق ما حضرني من الكلام على الأحاديث التي زعم بعض أهل الحديث أنها موضوعة وهي في **مسند أحمد** ذبا عن هذا التصنيف العظيم الذي تلقته الأمة بالقبول والتكريم وجعله إمامهم حجة يرجع إليه ويعول عند الاختلاف عليه ثم سرد الأحاديث التي جمعها العراقي وهي تسعة وأضاف إليها خمسة عشر حديثا أوردها ابن الجوزي في **الموضوعات** وهي فيه وأجاب عنها حديثا حديثا قلت (القائل السيوطي): وقد فاته أحاديث أخر أوردها ابن الجوزي وهي فيه وجمعتها في جزء سميته **الذيل الممهد** مع الذب عنها وعدتها أربعة عشر حديثا. انظر: **تدريب الراوي**، ص 264. وقد ادعى الشيخ محمد ناصرالدين الألباني بأنه لا زوائد للقطيعي في **مسند أحمد** وألف في ذلك رسالة سماها: **الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد**، على الرغم من تصريح ابن تيمية وأمثاله بوجود ذلك. وعلى كل فالمسألة تقتضي بحثا تاما وممارسة طويلة.

62- انظر: الحافظ ابن حجر العسقلاني، **القول المسدد فى الذب عن المسند للإمام أحمد**، تحقيق وطبعة: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط1، 1401هـ، ص 4.

63- انظر: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، تحقيق: محمد البجاوي، مكتبة دارالمعرفة، بيروت، 1382هـ/1964م، ج 1، ص 512.

64- ورسالته مسماة بـ: "**الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد**"، طبعة دار الصديق، المملكة العربية السعودية، 1420هـ/1999م.

65- انظر: ابن قيم الجوزية، **كتاب الفروسية**، تحقيق: رضوان جامع رضوان، مكتبة دار الحديث، القاهرة، 1426هـ/ 2007م، ص 118.

66- المرجع السابق، وقد حكي فيما قبل في (62) قول من يخالفه حيث قال: "وهو حديث جيد الإسناد، من الكفاية في الاحتجاج به رواية هذا الإمام له، وعلى المانع إبداء ما يوجب عدم الاحتجاج". وقال في (98): "ويكفي سكوت الإمام أحمد عنه بعد إخراجه له، وبناؤه مذهبه عليه، وهذا يدل على صحته عنده. وقد قال

علاوة على ما تقرر من أن درجة المسانيد تقع بعد السنن لما تيقن بوجود بعض الأحاديث الضعيفة في **المسند للإمام أحمد**، إذن لايرتقي مسند الإمام في الصحة والقوة إلى درجة الصحيحين، لكن لا ينبغي التغاضي أو التناسي من سبب واعتذار أصحاب المسانيد لوجود الأحاديث الضعيفة فيها من أن بغيتهم جمع أحاديث كل صحابي على حدة دون النظر إلى القطع بثبوتها أو تنزيلها منزلة القواعد المتينة والأصول الرصينة العالية لهذا الفن.

المبحث الثاني: المفاضلة بين صحيحي الإمام البخاري و الإمام مسلم، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أقوال العلماء في المفاضلة بين الصحيحين:

اختلف فيه أهل العلم وانقسموا إلى ثلاثة آراء.

الرأي الأول: فقال بعض أهل المغرب: **صحيح مسلم** أفضل. وأخرج ابن الصلاح عن النيسابوري أنه قال: "ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم بن الحجاج في الحديث"(67).

الرأي الثاني: وحكى ابن الملقن عن بعض المتأخرين أنهما يتساويان في الدرجة ولا يترجح أحدهما على الآخر. قال الإمام الزركشي: "وإليه ميل القرطبي في **مختصر البخاري** إذ قال: والأولى أن لايقال في أحدهما أولى بل هما فرسا رهان وليس لأحدهما بمسابقتهما يدان، انتهى"(68).

الراي الثالث: وهو رأي الجمهور والأكثر من المحدثين، وهم يقولون: أن **صحيح البخاري** أفضل وأرجح من الكتب كلها وهو أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى(69).

المطلب الثاني : أوجه أفضلية صحيح البخاري **على** صحيح مسلم **والتعقيب عليها، وفيه خمسة فروع:**

وأمتن وأحسن ما ذكره العلماء من وجوه الترجيح لـ: **صحيح البخاري** على **صحيح مسلم** هو ما قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى(70)، وقد جمعه ورتبه بنسق واضح وطريقة سهلة العلامة الشيخ محمد إدريس الكاندهلوي رحمه الله تعالى في رسالته الغراء **مقدمة لصحيح البخاري**، فنذكر كلامه ثم نتبعه بنقول من قال خلاف ما ذكره الشيخ رحمه الله، ولا نريد بذاك الاستخفاف في شأن أي منهم. فإنهم ساداتنا وعلماؤنا وأكابرنا، نقتدي بقدوتهم ونحتذي بحذوهم. وإنما جعلنا بيانه وتحريره محورا لهذا البحث والدراسة لحسن صيغته واشتماله على شتات ما ذكره الآخرون مبعثرة هنا وهناك مع ما أضاف إليها من وجوه أخر.

قال الشيخ رحمه الله: "ولهذا العبد المذنب عفا الله عنه قصيدة في شأن هذا الكتاب وهي هذه:

أصح كتاب بعد تنزيل ربنا	صحيح البخاري ثم يتلوه مسلم
وهذا هو القول المحقق عندهم	وبالله هل يرتاب في ذاك مسلم
أصح أحاديث وأوفى لطائفا	محير أفكار إذا ما يترجم
وأحسن ترتيبا إذا ما يبوب	فلله عقد من لآل منظم
أسانيده مثل النجوم ثواقبا	بها حفظ دين الله والجهل يرجم
ومن كل فن فيه علم وحكمة	فلله كنز للعلوم مختم

الحافظ أبوموسى المديني: "إن ما خرجه الإمام أحمد في **المسند** فهو صحيح عنده". ثم تصدى الحافظ ابن القيم لرد هذا القول وعقد لهذه المسألة بابا مستقلا فراجعه ص 118-123.

-67 انظر: ابن الصلاح، **صيانة صحيح مسلم**، ص 68-69.

-68 انظر: الإمام بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادرالدين الزركشي، **النكت على مقدمة ابن الصلاح**، ج1، ص170.

-69 نفس المرجع، وانظر: العلامة المحدث الشيخ محمد إدريس الكاندهلوى، **مقدمة لصحيح البخاري**، ضمن كتابه **تحفة القارى بحل مشكلات البخاري**، مكتبة عثمانية، لاهور، بدون سنة الطبع، ص 21 .

-70 انظر: العسقلاني، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ج 1، ص 276- 289.

وعنه روى تسعون ألف صحيحه ... فحسبك هذا الفضل إن كنت تفهم
كتاب به يسقي الأنام ويمطر ... ويتلى لرفع النائبات ويختم
جزاه إله العرش عن كل مسلم ... مدى الدهر ما يتلى البخاري ومسلم
ونحن بنوه في الحديث وإنه ... لوالدنا والله بالمجد معلم
فيا رب ألحقنابه إذ وعدتنا ... كما يلحق الأدنى بمن هو أكرم
ومن فضلك اللهم يا مالك الورى ... نرجى نوالا فوق ما نتوهم"(71)

ثم قال: "وقد ذكرت لترجيح البخار ي في هذه الأبيات وجوها، وهي كما يلي:

الفرع الأول:

الوجه الأول إن أحاديثه أصح من أحاديث مسلم. وهذا ما استند إليه غير واحد ممن رجح **صحيح البخاري** على **صحيح مسلم**. وفي الأصل إن الوجوه الأخر تنتزع من هذا الوجه، أو هي تطوير وتوسعة له".

المناقشة: إن كان المراد من الأصحية أن جميع روايات **الصحيح للبخاري** أصح من جميع روايات **الصحيح المسلم** فهذا لا يصح كما هو الظاهر، لأن بعض روايات البخاري أيضًا لا تخلو عن كلام أهل الفن، فتلك الروايات أنى تصل إلى درجة أحاديث مسلم التي لا مجال للكلام فيها. وإن كان المراد أن الروايات الصحيحة التي لم يتكلم فيها في **صحيح البخارى** أصح بالنسبة إلى الروايات غير المتكلم فيها في **صحيح مسلم**، فأقول: هذا قريب وشبيه بما سيذكره تحت الوجه الرابع فسيأتي الكلام هناك إن شاء الله تعالى.

الفرع الثاني:

الوجه الثاني لرجاحة **صحيح البخاري** ومناقشته: أنه أجمع و أشمل للطائف الحكم والاستنباطات الفقهية والنكت الغريبة والفوائد البديعة، وشهد لذلك تراجمه التي حيرت العقول والأفكار. قال الزركشي: الثالث، أي من الأمور الثلاثة التي يفضل بها **صحيح البخاري** على **صحيح مسلم**: استنباطه المعاني الصحيحة والفقه الدقيق مسبوكا في التراجم، وأما مسلم فلم يصنع ذلك، بل الذي ترجمه أبوابه القاضي عياض، قاله ابن دحية في **مرج البحرين**(72).

المناقشة: وهذا مما لا ينتهض حجة في هذا المقام، لأن الفوائد والحكم والاستنباطا ت الفقهية شيء والاستناد وقوة الأسانيد شئ آخر، ومنزلة الكتاب فيما يتعلق بأمر الصحة لا تترقى بالاستنباطات الفقهية مهما كانت عميقة والفوائد مهما كانت بديعة.

الفرع الثالث:

الوجه الثالث لرجاحة **صحيح البخاري** ومناقشته: إن ترتيب كتبه وأبوابه أحسن من ترتيب مسلم كما لا يخفى على من اشتغل بالكتابين.

قلت: ليس المراد من قوله هذا هوحسن وضع الكتب والأبواب، بل المراد منه اشتماله على أكثر الموضوعات وإحاطته لجل جوانب الحياة البشرية. ولا شك أن شموله وتضمنه هذا لأكثر الموضوعات بل العلوم والفنون يزيد فى فضله وشأنه لكن منزلة الكتاب فيما يتعلق بأمر الصحة لما كانت منوطة بشأن الرواة وليست لها علاقة مع كثرة موضوعات الكتاب وقلتها فهي لاتنتهض حجة في مقام الترجيح الذي استوى أساسه على الصحة لا على الفضل فحسب. ولك أن تلاحظ ما ذكره العلامة الشيخ طاهر الجزائري رحمه الله حيث قال: "ولم يتصد مسلم لما تصدى له البخاري من استنباط الأحكام ليبوب عليها حتى لزم من ذلك تقطيعه للحديث في أبوابه بل جمع مسلم الطرق كلها في مكان واحد واقتصر على الأحاديث دون الموقوفات فلم يعرج عليها إلا في

71- العلامة محمد إدريس الكاندهلوي، **مقدمة لصحيح البخاري**، ص 21.

72- انظر: الإمام بدر الدين الزركشي، **النكت على مقدمة ابن الصلاح**، ج 1، ص 167.

بعض المواضع على سبيل الندرة تبعا لا مقصودا ... وقال بعض شراح البخارى بعد أن بين رجحانه ـ أي رجحان **صحيح البخاري** ـ على ما سواه من كتب الحديث من جهة الصحة: وأكثر ما فضل به كتاب مسلم عليه أنه يجمع المتون في موضع واحد ولا يفرقها في الأبواب ويسوقها تامة ولا يقطعها في التراجم ويحافظ على الإتيان بألفاظها ولا يروي بالمعنى ويفردها ولا يخلط معها شيئا من أقوال الصحابة ومن بعدهم، وقد ذكرنا ذلك فيما سبق"(73) ولنعم ما قال الناظم:

تشـاجر قوم في البخاري ومسلم لـدي وقـالـوا: أي ذين تقـدم

فقلت لقد فاق البخاري صحة كما فاق في حسن الصناعة مسلم(74)

قال الحافظ ابن حجر في **التهذيب**: "حصل لمسلم في كتابه حظ عظيم مفرط لم يحصل لأحد مثله بحيث أن بعض الناس كان يفضله على **صحيح** محمد بن إسماعيل وذلك لما اختص به من جمع الطرق وجودة السياق والمحافظة على أداء الألفاظ كما هي من غير تقطيع ولا رواية بمعنى، وقد نسج على منواله خلق من النيسابوريين فلم يبلغوا شأوه"(75). وقال الزركشي: "اختص مسلم بأنه أحسن الأحاديث مساقا، وأكمل سياقا وأقل تكرارا، وأتقن اعتبارا، بجمعه طرق الحديث فى مكان واحد إسنادا ومتنا، فيذكر المجمل ثم المبين له، والمشكل ثم الموضح له، والمنسوخ ثم الناسخ له، فيسهل على الطالب النظر في وجوهه وتحصل له الثقة بجميع ما أورده مسلم من طرقه، خلاف البخاري، فإنه يفرق طرق الحديث في أبواب متفرقة متباعدة، وكثير منها ما يذكره في غير بابه الذي يسبق إليه الفهم أنه فيه أولى، فيصعب على الطالب جمع طرقه، والوقوف على ألفاظه والإحاطة بمعناه"(76).

الفرع الرابع:

الوجه الرابع لرجاحة **صحيح البخاري** ومناقشته: إن كتاب البخاري أقوى أسانيد وأتقن رجالا وأشد اتصالا، وقد ذكروا لذلك وجوها:

1- أن الإمام مسلما كان مذهبه أن الإسناد المعنعن له حكم الاتصال عند ثبوت المعاصرة بين المعنعن ومن عنعن عنه وإن لم يثبت تلاقيهما ما لم يكن مدلسا. والإمام البخاري لا يجعله في حكم الاتصال حتى يثبت اللقاء والاجتماع ولو مرة... إلى آخره. وأما الإمام مسلم فإنه يكتفي بثبوت المعاصرة والإمام البخاري لا يجعله في حكم الاتصال حتى يثبت اللقاء والاجتماع، فعلى هذا تأكد اتصال رواة **الصحيح للبخاري** فترجح.

التعقيب عليه: قلت أولا: اختار مسلم في مسألة الحديث المعنعن ما خالف فيه شيخه الإمام البخاري(77)، وظاهر رأيه وإن كان يتبادر منه علو مذهب البخاري وشدة شرطه لكن لا

73- انظر: الجزائرى، **توجيه النظر إلى أصول الأثر**، ص 717.

74- انظر: عمر بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي، **المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث** مع شرح العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: فهد بن ناصر، مكتبة دار الثريا للنشر، المملكة العربية السعودية، ط2، 1423هـ/2003م، ص 42.

75- انظر: ابن حجر العسقلاني، **تهذيب التهذيب**، دائرة المعارف النظامية، الهند، ط1، 1327هـ، ج 10، ص 127.

76- انظر: الزركشي، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ج 1، ص 167-168.

77- لا يسعنا في هذا المقام لنبحث عن هذه المسألة بالتفصيل، نعم تجدر بنا الإشارة إلى بعض أهم ما ألف فيها:

1. **إجماع المحدثين على عدم اشتراط العلم بالسماع في الحديث المعنعن بين المتعاصرين**، للشيخ الشريف حاتم بن عارف العوني.
2. **السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن**، للشيخ ابن رشيد الفهري، المتوفى 721هـ.
3. **موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن للمتعاصرين**، للشيخ خالد منصور عبد الله الدريس.

أثر حتى يعتمد عليه، لأن الاشتراط بثبوت اللقاء لا فائدة له في الخارج لأن ثبوت اللقاء مرة واحدة لا يستلزم سماع كل خبر وكل حديث. وقد اعترف الشيخ محمد إدريس الكاندهلوي رحمه الله بأن هذا اعتراض قوي. ثم تصدى للجواب عنه فقال: "فإن ثبوت اللقاء ولو مرة يؤكد الاتصال ويضعف احتمال الإرسال، والراوي إذا ثبت له لقاء من روى عنه مرة لا يجري في رواياته احتمال أن لا يكون سمع منه لأنه يلزم من جريانه أن يكون مدلسا والمسألة مفروضة في غير المدلس، والله اعلم"(78).

قلت: أجاب عن هذا الوجه العلامة المحدث الشيخ شبير أحمد العثماني رحمه الله حيث قال: "فهذا الجواب بعينه يكفي لدفع احتمال الإرسال في صورة المعاصرة مع إمكان اللقاء والسماع فإنه تدليس حقيقة كما قررنا. ولعل مسلما رحمه الله يسميه تدليسا وإن سماه بعضهم إرسالا خفيا بل أشد وأشنع من التدليس كما قال ابن عبدالبر. والنزاع إنما كان في غير المدلس، فمحض الاصطلاح من البعض لا يتغير به أحكام القبول والرد ولا يتبدل به الحقيقة"(79).

2- أن الإمام البخاري يخرج عن الطبقة الأولى... أصولا، وعن الطبقة التي تليها... انتخابا من غير استيعاب. والإمام مسلم يخرج عن الطبقة الثانية أصولا واستيعابا.

3- أن الذين انفرد لهم البخاري بالإخراج دون مسلم أربع مائة وثلاثون رجلا، والمتكلم فيهم بالضعف ثمانون رجلا فحسب. والذين انفرد لهم مسلم دون البخاري ست مائة وعشرون رجلا، والمتكلم فيهم بالضعف مائة وستون رجلا ... إلى آخره، فالرواة المتكلم فيهم في **صحيح البخاري** أقل منهم في **صحيح مسلم**.

4- أن الذين انفرد لهم البخاري ممن تكلم فيه لم يكثر التخريج منهم بخلاف مسلم فإنه أكثر التخريج منهم.

5- أن الذين انفرد لهم البخاري ممن تكلم فيه أكثرهم من شيوخه الذين جالسهم ورأى أحوالهم واطلع على أحاديثهم وميز جيدها من رديئها بخلاف **مسلم**.

التعقيب: إن الجرح والتعديل أمر اجتهادي، لأنه مبني على غلبة الظن، قال الحافظ ابن حجر: "تعليل الأئمة للأحاديث مبني على غلبة الظن، فإذا قالوا: أخطأ فلان في كذا، لم يتعين خطؤه في نفس الأمر، بل هو راجح الاحتمال فيعتمد"(80)، وعقبه الشيخ التهانوي حيث قال: "ولا يلزم من رجحان الاحتمال في جانب واحد، رجحانه فيه عند غيره أيضًا"(81)، ويقول الحافظ أيضًا: "أن البخاري في المنزلة التي رفعه الله إليها في هذا الفن، وهو أحد الأئمة في الجرح والتعديل، بل معدود من أعدلهم قولا فيه، وأكثرهم تثبيتا، فإذا اختار توثيق رجل، اختلف كلام غيره في جرحه وتعديله، لم يكن كلام غيره حجة عليه، لأنه إمام مجتهد"(82) فلما كان البخاري لا يلزم عليه اتباع غيره في الجرح أو التعديل كان الامام مسلم أيضًا يحق له بأن لا يقلد غيره في هذا الباب لتمكنه وتفوقه وحيازته على مكانة الاجتهاد. ويقول الإمام ابن الهمام: "وقد أخرج مسلم عن

والتتمة الثالثة "في بيان مذهب الإمام مسلم في الحديث المعنعن بشرطه وبيان المعنى بالنقد والرد في كلامه" من التتمات الخمس المحال عليها في التعليق على **الموقظة**، للشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله من ص115-140.

78- والمحدث الشيخ محمد إدريس الكاندهلوي، **مقدمة لصحيح البخاري**، ضمن كتابه: **تحفة القارى بحل مشكلات البخاري**، ص 22.

79- انظر: العلامة المحدث الشيخ شبير أحمد العثماني، **مقدمة فتح الملهم بشرح صحيح مسلم**، ج 1، ص 111، راجعه تجد هناك نفائس الفوائد.

80- انظر: العسقلاني، **فتح البارى بشرح صحيح البخارى**، باب إثم المار بين يدي المصلي، ج 1، ص 696.

81- انظر: العلامة الشيخ ظفر أحمد العثماني، **قواعد في علوم الحديث مقدمة إعلاء السنن**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، إدارة القرآن والعلوم الإسلا مية، كرا چي، ص 51.

82- انظر: العسقلاني، **تغليق التعليق على صحيح البخاري**، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1405هـ/1985م، ج 1، ص 11.

كثير في كتابه ممن لم يسلم من غوائل الجرح، وكذا في **البخاري** جماعة متكلم فيهم، فدار الأمر في الرواة على اجتهاد العلماء فيهم وكذا في الشروط، حتى من اعتبر شرطا وألغاه الآخر مما ليس فيه ذلك الشرط مكافئا لمعارضة المشتمل على ذلك الشرط وكذا فيمن ضعف راويًا ووثقه الآخر ... إلى آخره"(83). وقد حشد الشيخ ظفر أحمد العثماني رحمه الله تعالى غرر نقول العلماء ودررها في كتابه **قواعد في علوم الحديث** تصر ح على أن الجرح والتعديل أمر اجتهادي. وقال: "وتصريحات أئمة الحديث على كون الجرح والتعديل أمرا اجتهاديا أكثرمن أن تحصى، ولعل فيما ذكرناه كفاية، فلا يلزم من صحة الحديث عند واحد صحته عند الآخر، ولا من ضعفه عنده ضعفه عند غيره، فافهم ولا تكن من الغافلين"(84).

فإذن لما تقرر أن الجرح والتعديل أمر اجتهادي ولا يلزم من صحة الحديث أو ضعفه عند واحد صحته أو ضعفه عند الآخر فالرواة المتكلم فيهم في **صحيح مسلم** هم ثقات ويجوز الأخذ عنهم حسب اجتهاد الإمام مسلم، فلا عيب عليه في أخذه عنهم أو عن غيرهم ممن لم يتكلم فيهم أصلا فعلى هذا لا يرد الاعتراض بالوجه الثالث...، وسواء أخذ عنهم الإمام مسلم استيعابا أو انتخابا فاندفع ما ذكر في الوجه الأول...، وسواء أكثر التخريج عنهم أو لم يكثر فلا يعترض بالوجه الرابع...، وسواء كانوا من شيوخ الإمام مسلم أو ممن تقدم عصرهم فاندفع ما قيل في الوجه الخامس، وبهذا أمكن الجواب عن الوجه الأول من الوجوه الخمسة لترجيح **البخاري** على **صحيح مسلم** بأن هؤلاء الرواة لما كانوا ثقات عند مسلم صالحي الاحتجاج فلا تقل رتبة **صحيح مسلم**، لأن هؤلاء الرواة وإن تكلم فيهم غير مسلم فذاك رأيهم ولا يلزم منه ضعفهم في نفس الأمر. وإن قيل: أخذ الرواية عن من لم يتكلم فيه أصلا خير ممن تكلم فيه وإن لم يكن ضعيفا في نفس الأمر. قلت على وجه الإلزام: إن اعتناء الإمام مسلم بالألفاظ النبوية أثناء التحديث أمر معروف والإمام البخاري ربما يروي بالمعنى - وإن كان المعنى لا يتغير - لكن تلك الألفاظ لا تصل الى رتبة الألفاظ النبوية، فعلى هذا لم لا يقال بأصحية **صحيح مسلم** على **صحيح البخاري** وأرجحيته عليه. قال الإمام النووي: "عاب عائبون مسلما بروايته في **صحيحه** عن جماعة من الضعفاء والمتوسطين الواقعين في الطبقة الثانية الذين ليسوا من شرط الصحيح. ولا عيب عليه في ذلك بل جوابه من أوجه ذكرها الشيخ أبو عمرو بن الصلاح:

أحدها: أن يكون ذلك في من هو ضعيف عند غيره ثقة عنده(85). وروي عنه أنه قال: "ما وضعت شيئًا في هذا المسند إلا بحجة، وما أسقطت منه شيئًا إلا بحجة"(86).

ثانيها: أن يكون ذلك واقعا في المتابعات والشواهد لا في الأصول، وذلك بأن يذكر الحديث أولا بإسناد نظيف رجاله ثقات ويجعله أصلا، ثم يتبعه بإسناد آخر أو أسانيد فيها بعض الضعفاء على وجه التأكيد بالمتابعة والاستشهاد فيما أخرجه عن جماعة ليسوا من شرط الصحيح، منهم مطر الوراق وبقية بن المخلد ومحمد بن إسحاق بن يسار وعبد الله بن عمر اليعمري والنعمان بن الراشد

83- انظر: الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي، **شرح فتح القدير على الهداية شرح بداية المبتدي**، تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1423هـ/2002م، ج 1، ص 462، باب النوافل، تتمة: مسألة الركعتين قبل المغرب.

84- انظر: العلامة الشيخ ظفر أحمد العثماني، **قواعد في علوم الحديث مقدمة إعلاء السنن**، ص 55، وراجع نفس المرجع لتصريحات الأئمة من ص 49-55.

85- وقال ابن الصلاح: "ولا يقال إن الجرح مقدم على التعديل، وهذا تقديم للتعديل على الجرح، لأن الذي ذكرناه محمول على ما إذا كان الجرح غير مفسر السبب، فإنه لا يعمل به". انظر: ابن الصلاح، **صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط**، دراسة وتحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، 1404هـ/1904م، ص 94.

86- انظر: ابن الصلاح، **صيانة صحيح مسلم**، ص 68، والذهبي، **تذكرة الحفاظ**، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، دائرة المعارف العثمانية، 1374هـ، ج 2، ص 590.

وأخرج مسلم عنهم في الشواهد في أشباه لهم كثيرين.

ثالثها: أن يكون ضعف الضعيف الذي احتج به طرأ بعد أخذه عنه باختلاط حدث عليه فهو غير قادح فيما رواه من قبل في زمن استقامته، كما في أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن أخي عبد الله بن وهب فذكر أبو عبد الله أنه اختلط بعد الخمسين والمائتين بعد خروج مسلم من مصر فهو في ذلك كسعيد بن أبي عروبة وعبد الرزاق وغيرهما ممن اختلط آخرا ولم يمنع ذلك من صحة الاحتجاج في الصحيحين بما أخذ عنهم قبل ذلك.

رابعها: أن يعلو بالشخص الضعيف إسناده وهوعنده من رواية الثقات نازل فيقتصر على العالي ولا يطول بإضافة النازل إليه مكتفيا بمعرفة أهل الشأن في ذلك، وهذا العذر قد رويناه عنه تنصيصا(87)، وهو خلاف حاله فيما روا ه عن الثقات أولًا ثم أتبعه بمن دونهم متابعة، وكأن ذلك وقع منه على حسب حضور النشاط وغيبته". انتهى ما قاله الإمام النووي(88).

الفرع الخامس:

الوجه الخامس لرجاحة **صحيح البخاري** ومناقشته: أن كتاب البخارى جامع لجميع فنون السنة كما تقدم بخلا ف مسلم فإنه ليس بجامع، ولذا لم يطلق لفظ "الجامع الصحيح" على كتاب **مسلم** إلا ما ذكر في ترجمة الفيروز آبادي صاحب **القاموس** أنه قرأ **صحيح مسلم** في ثلاثة أيام بدمشق وأنشد:

قرأت بحمد الله جامع مسلم بجوف دمشق جوف الإسلام

وأجاب عنه في مقدمة **فتح الملهم** حيث قال: "ولعل سبب هذه القلة قلة الأحاديث الواردة فيه المستجمعة لشروط مسلم رحمه الله، وأكثر ما يورده البخاري وغيره في أبواب التفسير إما أحاديث قد ذكرت مرارا في سائر أبواب الكتاب لشدة مناسبتها بتراجمها ثم كررت في كتاب التفسير، وإما آثار موقوفة وأقوال لغوية غير مرفوعة وما دون ذلك قليل. ومسلم رحمه الله متجانب عن التكرار ومتباعد عن نقل الأقوال والآثار التى ليست بمسندة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فلهذا قل مادة التفسير في بابه، والله أعلم"(89).

المبحث الثالث: في المفاضلة بين صحيح البخاري **و**الموطأ **للإمام مالك:**

المطلب الأول: أقوال العلماء في المفاضلة بين صحيح البخاري **و**الموطأ **للإمام مالك:**

قال جماعة من أهل العلم وعلى رأسهم الحافظ أبو عمرو بن الصلاح والحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي والحافظ ابن حجر وأمثالهم رحمهم الله تعالى: **صحيح البخارى** أفضل. وعند جماعة من أهل العلم أن **الموطأ** هو أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى وأفضلها، وفي طليعة من اختار هذا القول الإمام المطلبي الشافعي رضي الله عنه والحافظ مغلطاي والإمام الشاه ولي الله الدهلوي وغيرهم رحمهم الله(90). قال الحافظ مغلطاي معلقا على قول ابن الصلاح: "أول من صنف الصحيحَ البخاريُّ وتلاه مسلم: غير جيد، وإن كان قد قاله قبله غيره، لأن مالكا رحمه الله

87- انظر لتنصيص الإمام مسلم هذا: ابن الصلاح، **صيانة صحيح مسلم**، ص 98.

88- انظر: الإمام محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي الشافعي، المعروف بالنووي، **المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، مؤسسة قرطبة، ط2، 1414هـ/1994م، ج 1، ص 47-48.

89- انظر: العلامة المحدث الشيخ شبير أحمد العثماني، **مقدمة فتح الملهم بشرح صحيح مسلم**، ج 1، ص 293.

90- انظر لرأي الإمام الشافعي: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج 1، ص 208.

بلا خلاف بين المحدثين صنف الصحيح قبله"(91). وقال ابن العربي: "اعلموا ـ أنار الله أفئدتكم ـ أن كتاب الجعفي هو الأصل الثاني في هذا الباب، و**الموطأ** هوالأول واللباب"(92). وقال الإمام الشاه ولي الله الدهلوي: "وتيقنت أنه لا يوجد الآن كتاب ما في الفقه أقوى من **موطأ** الإمام مالك، لأن الكتب تتفاضل في ما بينها إما من جهة فضل المصنف أو من جهة التزام الصحة أو من جهة شهرة أحاديثها أو من جهة القبول لها من عامة المسلمين أو من جهة حسن الترتيب واستيعاب المقاصد المهمة ونحوها، وهذه الأمور كلها موجودة في **الموطأ** على وجه الكمال بالنسبة إلى جميع الكتب الموجودة على وجه الأرض الآن"(93).

المطلب الثاني: وفيه فرعان:

الفرع الأول:

تفضيل الإمام الشافعي **الموطأ** على سائر الكتب بعد كتاب الله تعالى. قال الإمام الشافعي رحمه الله: "ما بعد كتاب الله عز وجل أصح من كتاب مالك رحمه الله"(94).

فقال جمع من أهل العلم في تطبيق بين هذا القول وبين ما يرونه: أن الإمام الشافعي رحمه الله قال ذلك قبل وجود الصحيحين. واستند إلى هذا التطبيق جل من جاء فيما بعد(95). قال الراقم غفرالله له ولوالديه وللمسلمين جميعا: إن هذا التطبيق من أن قول الشافعي إنما كان قبل وجود الصحيحين، فهو ليس بمنزلة الإذعان، بل هو بمنزلة الاحتمال الناشئ من غير دليل، لأنه لا يمكن لأحد أن يقول بوثوق تام ويقين راسخ: أن الإمام الشافعي رحمه الله رجح **الموطأ** وجعله أصح ما تحت أديم السماء قبل وجود الصحيحين. ولو تجلى الصحيحان على منصة الشهود في حياة الإمام الشافعي لقدمهما على **الموطأ** أيضًا. وقصارى الأمر أنه كما يمكن أن الصحيحين لو وجدا في حياة الإمام الشافعي رحمه الله فهو يقدمهما على **الموطأ** فكذا يمكن أن الإمام الشافعي ليقدم **الموطأ** على الصحيحين بعد انجلائهما كما قدمه قبل وجودهما. وأيضًا يتراءى اليوم عدة من المزايا والخصائص في **الموطأ** ـ والصحيحان يعريان عنها ـ وإنها لتحث وتبعث جمعا من أهل العلم على أن يتجاسروا على تقديم **الموطأ** وترجيحه على الصحيحين. ولعل الإمام الشافعي رحمه الله كان يرى في **الموطأ** وصاحبه أكثر وأجزل من تلك الميزات التي نراها نحن مع قصور الفهم وضؤول العلم وعلى أساسها جعل الإمام الشافعي **الموطأ** أصح وأرجح الكتب كلها بعد القرآن

-91 انظر: الحافظ علاء الدين مغلطاي، **إصلاح كتاب ابن الصلا ح**، تحقيق: محيي الدين بن جمال البكاري، المكتبة الإسلامية للنشروالتوزيع، القاهرة، ط1، 1428هـ/2007م، ص 76.

-92 انظر: الإمام القاضي الحافظ محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المالكي، **عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي**، تصوير دارالكتب العلمية من الطبعة المصرية القديمة، بيروت، بدون سنة الطبع، ج 1، ص 5.

-93 انظر لرأي الإمام الشاه ولي الله الدهلوي: أحمد بن عبد الرحيم المعروف بـ: الشاه ولي الله الدهلوي، **المصفى شرح الموطأ**، **المسوى المصفى** معا، بدهلي، ص 3. وانظر أيضًا: **المسوى شرح الموطأ**، طبعة دارالكتب العلمية، بيروت، 1403هـ/1983م، ص 17-18.

-94 انظر: العسقلاني، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ج 1، ص 279 و281. والذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج 1، ص208: ما في الأرض كتاب في العلم أكثر صوابا من **موطأ مالك**. وحكى السيوطي: ما ظهر على وجه الأرض كتاب بعد كتاب الله أصح من كتاب مالك، أخرجه ابن فهر من طريق يونس بن عبد الأعلى عنه. وفي لفظ: ما وضع على الأرض كتاب هو أقرب إلى القرآن من كتاب مالك. وفي لفظ: ما في الأرض بعد كتاب الله أكثر صوابا من **موطأ مالك**. وفي لفظ: ما بعد كتاب الله أنفع من **الموطأ**، انظر: **تنويرالحوالك**، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، مصر، بدون سنة وسلسلة الطبع، ج 1، ص7 - 8.

-95 انظر: العلامة المحدث الشيخ محمد إدريس الكاندهلوى، **مقدمة لصحيح البخاري**، ص 23، وقال الحافظ ابن حجر في **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ج 1، ص 278: "فكتابه ـ أي مالك ـ أصح من الكتب المصنفة في هذا الفن من أهل عصره وما قاربه..." إلى آخره.

الكريم.

الفرع الثاني: وجوه تفضيل البعض صحيح البخاري **على** الموطأ، **وفيه خمس نقاط:**

النقطة الأولى: الوجه الأول لترجيح **صحيح البخاري** على **الموطأ** ومناقشته: ذكربعض أهل العلم أن **الصحيح للبخاري** تضمن جميع ما في **الموطأ** من الأحاديث المرفوعة مع ما زاد عليها من أحاديث أخر(96). فعلى هذا إن جعل **الصحيح للبخارى** أصح وأفضل الكتب كلها فلا يشين ذلك في شأن **الموطأ** لأن جميع أحاديثه المرفوعة الصحيحة قد تضمنها **صحيح البخاري**.

التعقيب: لا يطمئن إليه القلب ولا ينشرح به الصدر، لأن أحاديث **الموطأ** رويت بأسانيد عالية جدا والعالي فوق النازل بالاتفاق والإطباق. وأن **الموطأ** يطفح بالأحاديث المروية بأسانيد قال فيها البعض: هي أصح الأسانيد، وهو: مالك عن نافع عن ابن عمر، هذا أولًا. وأما ثانيا: فإن **الموطأ** قد دون في قرن من القرون المشهود لها بالخير. وثالثا: أين شأن رجال **الموطأ** وضبطهم وتيقظهم وورعهم وتقواهم من شأن رجال البخاري حتى مكانة الإمام مالك نفسه بالنسبة الى درجة الإمام البخاري، فإن مالكا مالك، وما أدراك من مالك؟ هو إمام دار الهجرة، وهو الذي ينتهي إليه أصح الأسانيد عند أكثر أهل العلم حتى الإمام البخاري نفسه(97)، وهو صاحب مذهب، وشيخ أئمة المذاهب المتبوعة، فهو قد تمكن بدرجات عالية جدا بالنسبة إلى الإمام البخارى وإن كان الإمام البخاري له شأن وفضل في الأمة، ومن عليها ما لا يتصور فوقه، وهو نجم تجتليه العيون شرقًا وغربًا، وهو كشامة في محيا الدهر، بل هو أكبرمن أن ينبه مثلي على نعوته، لكن الإمام مالكا فاقه في العلم والورع والتقوى. ورابعا: أن ما احتواه **الموطأ** من البلاغات والمراسيل فكلها موصولة، وهي في حكم المرفوع. وأما معلقات **الصحيح للبخارى** فمنها ما قد عجز من العثور والوقوف على أسانيد لها صحيحة مسندة موصولة جبال العلم من أمثال ابن حجر وغيره، قال الحافظ ابن حجر: "وأما ما ـ الأحاديث المعلقة ـ لا يلتحق بشرطه فقد يكون صحيحا على شرط غيره، وقد يكون حسنا صالحا للحجة، وقد يكون ضعيفا..."(98) وقال أيضًا: "والصيغة الثانية: وهي صيغة التمريض لاتستفاد منها الصحة إلى من علق عنه لكن فيه ما هو صحيح وفيه ما ليس بصحيح على ما سنبينه، فأما ما هو صحيح فلم نجد فيه ما هو على شرطه إلا مواضع يسيرة جدا... وأما ما لم يورده في موضع آخر مما أورده بهذه الصيغة فمنه ما هو صحيح إلا أنه ليس على شرطه، ومنه ما هو حسن، ومنه ما هو ضعيف فرد، إلا أن العمل على موافقته، ومنه ما هو ضعيف فرد لا جابر له"(99) وخامسا: أن **صحيح البخاري** كما يقدم على **صحيح مسلم** لأجل أن رواته المتكلم فيهم أقل من الرواة المتكلم فيهم في **صحيح مسلم،** فكذا ينبغي أن يقدم **الموطأ** على **صحيح البخاري** على هذا الأساس، لأن **الصحيح للبخاري** قد تكلم في ثمانين روايا من رواته، وأما **الموطأ** فليس فيه راو ضعيف إلا عبد الكريم بن أبي المخارق، ولم يتكلم فيه من جهة العدل والصدق والأمانة بل هو مطعون من جهة الحفظ والضبط(100).

96- انظر: الكاندهلوى، **مقدمة لصحيح البخاري،** ص 23.

97- انظر: ابن الصلاح، **معرفة أنواع علم الحديث،** ص 82، وانظر: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري المعروف بابن دقيق العيد، **الاقتراح في بيان الاصطلاح،** تحقيق: قحطان عبد الرحمن الدورى، مكتبة دارالعلوم للنشروالتوزيع، الأردن، ط1، 1427هـ/2007م، ص 222.

98- انظر: العسقلاني، **هدي السارى مقدمة فتح البارى،** ص 19.

99- المرجع السابق، ج 1، ص 20.

100- انظر: الذهبي، **سير أعلام النبلاء،** ج 6، ص 83، حكى فيه عن ابن عبد البر: أن مالكا اغتر ببكائه في المسجد فروي عنه. وقال جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي، بعد ما حكي أقوال الأئمة في تضعيفه: استشهد به البخاري، وروى له مسلم في "المتابعات"، وأبو داود في كتاب "المسائل"، والباقون. ذكره البخاري في "باب التجهد بالليل" عقيب حديث سفيان بن عيينة، عن سليمان الأحول، عن طاوس، عن ابن عباس، قال سفيان: وزاد عبد الكريم أبو أمية: "ولا حول ولا قوة إلا بالله". وقال الحافظ أبو محمد عبدالله بن أحمد بن سعيد بن يربوع الأشبيلي: بين مسلم جرحه في صدر كتابه، وأما البخاري، فلم ينبه من أمره

النقطة الثانية: الوجه الثاني: تفضيل الحافظ العراقي **صحيح البخاري** على **الموطأ** والتعقيب عليه: قال الحافظ العراقي: "إن مالكا لم يفرد الصحيح بل أدخل فيه المرسل والمنقطع والبلاغات"(101). قلت: اختلف الأقوال في عدد روايات **الموطأ** وبالتالي في عدد أحاديثه المسندة والمرسلة، فقال ابن عبد البر: "وجميع ما فيه من قوله: "بلغني"، ومن قوله: "عن الثقة عنده"، مما لم يسنده أحد وستون حديثا، كلها مسندة من غير طريق مالك إلا أربعة لاتعرف...إلخ"(102)، وقال أبو بكر الأبهري: "جملة ما في **الموطأ** من الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين ألف وسبعمائة وعشرون حديثا، المسند منها ستمائة حديث، والمرسل مائتان واثنان وعشرون حديثا، والموقوف ستمائة وثلاثة عشر، ومن قول التابعين مائتان وخمس وثمانون.

وقال ابن حزم في كتاب مراتب الديانة: أحصيت ما في **موطأ مالك** فوجدت فيه من المسند خمسمائة ونيفا وفيه ثلاثمائة ونيف مرسلا وفيه نيف وسبعون حديثا، قد ترك مالك نفسه العمل بها، وفيه أحاديث ضعيفة وهّاها جمهور العلماء"(103).

التعقيب: فأجاب عنه الحافظ مغلطاي فقال: "بأن مثل ذلك يوجد في **كتاب البخاري** أيضًا"(104). قلت: وقد عقد الحافظ ابن حجر في **هدي الساري** فصلا خاصا لعدد روايات البخاري وبيّن ما في كل كتاب من الأحاديث المرفوعة والمعلقة والمتابعات ثم قال في نهايته: "فجملة ما في الكتاب من التعاليق ألف وثلاث مائة واحد وأربعون حديثا وأكثرها مكرر مخرج في الكتاب أصول متونه وليس فيه من المتون التي لم تخرج في الكتاب ولو من طريق أخرى إلا مائة وستون حديثا قد أفردتها في كتاب مفرد لطيف متصلة الأسانيد إلى من علق عنه وجملة ما فيه من المتابعات والتنبيه على اختلاف الروايات ثلاثمائة واحد وأربعون حديثا فجميع ما في الكتاب على هذا بالمكرر تسعة آلاف واثنان وثمانون حديثا وهذه العدة خارجة عن الموقوفات على الصحابة والمقطوعات عن التابعين فمن بعدهم، وقد استوعبت وصل جميع ذلك في كتاب **تعليق التعليق** وهذا الذي حررته من عدة ما في **صحيح البخاري** تحرير بالغ فتح الله به لا أعلم من تقدمني إليه وأنا مقر بعدم العصمة من السهو والخطأ والله المستعان"(105).

النقطة الثالثة: الوجه الثالث: تفضيل الحافظ العراقي **صحيح البخاري** على **الموطأ** من وجه آخر والتعقيب عليه:

وقال الحافظ العراقي: "ومن بلاغاته أحاديث لا تعرف، كما ذكره ابن عبد البر"(106).

قلت: تلك البلاغات الأربع هي:

1- "قال: وحدثني عن مالك، أنه بلغه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إني لا أنسى،

على شيء فدل أنه عنده على الاحتمال، لأنه قد قال في **التاريخ**: "كل من لم أبين فيه جرحه فهو على الاحتمال، وإذا قلت: فيه نظر، فلا يحتمل".

101- انظر: الحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي، **التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح**، ص 13.

102- انظر: ابن عبد البر، **تجريد التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، مكتبة القدسي، بدون سلسلة الطبع وسنة النشر، ص 242، باب: بلاغات مالك ومرسلاته.

103- انظر: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الأشبيلي المالكي، **القبس في شرح موطأ مالك بن أنس**، المحقق: محمد عبد الله ولد كريم، الناشر: دار الغرب الإسلامي، ط1، 1992م، ج 1، ص 58.

104- انظر: مغلطاي، **إصلاح كتاب ابن الصلاح**، ص 76.

105- انظر: العسقلاني، **هدي الساري**، ص 493.

106- انظر: العراقي، **التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح**، ص 13.

ولكن أنسى لأسن"(107).

-2 "قال: وحدثني عن مالك، أنه بلغه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: إذا أنشأت بحرية، ثم تشاءمت، فتلك عين غديقة"(108).

-3 "قال: وحدثني عن زياد عن مالك، أنه سمع من يثق به من أهل العلم يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أري أعمار الناس قبله، أو ما شاء الله من ذلك، فكأنه تقاصر أعمار أمته أن لا يبلغوا من العمل الذي بلغ غيرهم في طول العمر فأعطاه الله ليلة القدر، خير من ألف شهر"(109).

-4 "قال: وحدثني عن مالك، أن معاذ بن جبل قال: آخر ما أوصاني به رسول الله صلى الله عليه وسلم حين وضعت رجلي في الغرز أن قال: أحسن خلقك للناس معاذ بن جبل"(110).

التعقيب: تعقب على قول العراقي هذا الصالح الفلاني فقال: وما ذكره العراقي: أن من بلاغاته ما لا يعرف مردود بأن ابن عبد البر ذكر: أن جميع بلاغاته ومراسيله ومنقطعاته كلها موصولة بطرق صحاح إلا أربعة، وقد وصل ابن الصلاح الأربعة بتأليف مستقل(111)، قلت: قول الصالح الفلاني بأن جميع أحاديث **الموطأ** صحيحة على الإطلاق حتى وتلك البلاغات الأربعة التي لم يجد ابن عبد البر لها أسانيد، وذلك لأن ابن الصلاح عثر على أسانيد لها صحيحة، ففيه نظر، لأن ابن الصلاح نفسه يقول في تأليفه ذاك ما نصه: "والقول الفصل عندي، في ذلك كله: ما أنا ذاكره، وهو: أن هذه الأحاديث الأربعة، لم ترد بهذا اللفظ المذكور في **الموطأ**، إلا في **الموطأ**، ولا ورد ما هو في معنى واحد منها بتمامه في غير **الموطأ** إلا حديث إذا أنشئت بحرية، من وجه لايثبت.

والثلاثة الأخر: واحد، وهو حديث ليلة القدر، ورد بعض معناه، من وجه غير صحيح، واثنان منها، ورد بعض معناهما من وجه جيد، أحدهما صحيح، وهو حديث النسيان، والآخر حسن، وهو حديث معاذ رضي الله عنه"(112).

وأيضًا تعقب الشيخ الشنقيطي على قول الصالح الفلاني هذا، فقال: "والعجب من ابن الصلاح رحمه الله، كيف يطلع على اتصال جميع أحاديث **الموطأ** حتى إنه وصل الأربعة التي اعترف ابن عبد البر بعدم الوقوف على طرق اتصالها"(113) وكذلك يقول الشيخ الغماري صاحب **التحقيق والتعليق على رسالة ابن الصلاح**: "كثير من الناس اعتقدوا أن تلك البلاغات صحيحة، بمجرد أن سمعوا أن الحافظ ابن الصلاح وصلها"(114).

وأما تلك البلاغات الأربعة فخلاصة القول فيها:

-107 رواه مالك في **الموطأ**، تحقيق وتعليق: بشارعواد معروف، مكتبة دارالغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 1417هـ/ 1997م، باب العمل في السهو، رقم الحديث: 264.

-108 نفس المرجع، باب الاستمطار بالنجوم، رقم الحديث: 517.

-109 نفس المرحع، كتاب الاعتكاف، باب ما جاء في ليلة القدر، رقم الحديث: 896.

-110 نفس المرجع، كتاب الجامع، باب ما جاء في حسن الخلق، رقم الحديث: 2626.

-111 انظر: محمد بن جعفر الكتاني، **الرسالة المستطرفة**، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط8، 1430هـ/2009م، ص6.

-112 انظر: ابن الصلاح، **رسالة في وصل بلاغات الموطأ**، ص 927 (في آخر **توجيه النظر**).

-113 انظر: العلامةالشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي، **دليل السالك إلى موطأ الإمام مالك**، تحقيق وتعليق: محمد صديق المنشاوى، مكتبة دار الفضيلة، القاهرة، بدون سلسلة الطبع وسنة نشره، ص 21.

-114 انظر: عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري، **تقديمه على رسالة ابن الصلاح**، ص915 (**توجيه النظر**).

1- أن الحديث الأول وهو حديث النسيان، فقال ابن عبد البر: "وهذا أيضًا لا يوجد في غير **الموطأ**، ولا يحفظ بهذا اللفظ مسندًا ولا مرسلًا، من غير رواية مالك هذه المنقطعة، والله أعلم. والذى يصح في هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم، من حديث ابن مسعود: "إنما أنا بشر أنسى كما تنسون"[115]. وقال ابن الصلاح: "ورد بعض معناه من وجه صحيح"[116]. وأيضًا قال: "وأما حديث النسيان، فقد روينا من وجوه كثيرة صحيحة، منها..." ثم ساق الحديث من طريق الإمام البخاري[117] ومسلم[118]، ثم قال: "وإنما يتقوى به من حديث مالك رضي الله عنه طرف منه"[119].

2- والحديث الثاني وهو حديث "إذا أنشئت بحرية...إلخ"، فقال ابن عبد البر: "وهذا أيضًا لايحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه يصح من جهة الإسناد، ولا يعرف الحديث بهذا اللفظ في غير **الموطأ**، إلا ما رواه الشافعي عن إبراهيم بن أبي يحيى، وإبراهيم متروك الحديث، ولفظه: إذا نشئت بحرية ثم استحالت شامية فهو امطر لها. ولم يسنده أيضًا، وهو منقطع عنده، مع ضعفه"[120]، وقال في **التمهيد**: "وابن أبي يحيى مطعون عليه متروك وإن كان فيه نبل ويقظة، اتهم بالقدر والرفض وبلاغ مالك خير من حديثه، والله أعلم"[121]. وعند ابن الصلاح ورد معناه من وجه لايثبت[122].

3- وأما الحديث الثالث وهو حديث ليلة القدر، فيقول فيه ابن عبد البر: "وهذا أحد الأحاديث التى انفرد بها مالك، لا يوجد مسندًا ولا مرسلًا فيما علمت إلا من **الموطأ**. وهو أحد الأحاديث الأربعة التي لا توجد مسندة ولا مرسلة من إرسال تابعي ثقة"[123]. وقال ابن الصلاح: "ورد بعض ما في معناه من وجه غير صحيح"[124].

4- والحديث الرابع وهو حديث معاذ رضي الله عنه، فقال ابن عبد البر: "تابعه أي: يحيى ابن القاسم والقعنبي، ورواه ابن بكير عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن معاذ بن جبل، وهو مع هذا منقطع جدا، ولا يوجد مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث معاذ ولا غيره بهذا اللفظ، والله ولكن معناه صحيح مسند"[125]. وقال ابن الصلاح: "ورد بعض معناه من وجه حسن"[126]. وأيضًا قال: فقد روينا من وجوه... ثم ساقه من وجه أخرج به الإمام أحمد في **المسند**، وساق من وجه أخرجه الترمذي في **جامعه** وحكى عنه أنه قال: حديث حسن، وفي أصل الحافظ أبي حازم حسن صحيح[127]، قال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في تعليقه على هذا القول: "تصحيحه بعيد، وكذلك تحسينه، لأن فيه

115- انظر: ابن عبد البر: **تجريد التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد**، ص 253-254.

116- انظر: ابن الصلاح، **رسالة في وصل بلاغات الموطأ**، ص 919 (في آخر **توجيه النظر**).

117- رواه البخاري في **الصحيح**، كتاب الصلاة، باب: التوجه نحوالقبلة حيث كان، رقم الحديث 401، ج1، ص600، (**فتح الباري**).

118- رواه مسلم في **الصحيح**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: السهو في الصلاة والسجود له، رقم الحديث: 572.

119- انظر: ابن الصلاح، **رسالة في وصل بلاغات الموطأ**، ص 931 (في آخر **توجيه النظر**).

120- انظر: ابن عبد البر، **تجريد التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، ص 254.

121- انظر: ابن عبد البر، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، ج 24، ص 377.

122- انظر: ابن الصلاح، **رسالة في وصل بلاغات الموطأ**، ص 927 (في آخر **توجيه النظر**).

123- انظر: ابن عبد البر، **تجريد التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، ص 253.

124- انظر: ابن الصلاح، **رسالة في وصل بلاغات الموطأ**، ص 927 (في آخر **توجيه النظر**).

125- نفس المرجع، ص 920.

126- نفس المرجع، ص 927.

127- نفس المرجع، ص 932-934.

انقطاعا... لكن له طرق ضعيفة يرتقي بها إلى درجة الحسن لغيره"(128).

قلت: هذه النصوص التفصيلية للمحدثين وآرائهم حول أحاديث **الموطأ** بعدم وجود الأسانيد الصحيحة لبعض البلاغات منها أو وجود معنى بعضها بطرق حسنة إنما ظهرت بعد الإمام مالك ولا يمكن على أساسها القطع بأن الحق في ذلك ما قالوا أنفسهم، لأن الإمام مالكا لم ينفرد بإخراجها ولم يتصد غيره إلى روايتها فلا يلزم من ذلك أنها غير صحيحة ولا سيما إذا وقع ذلك من مثل الإمام مالك، إذ الحكم على الحديث بكونه صحيحًا أو حسنًا أو ضعيفًا إنما هو باعتبار سنده ظنا، ولا يمكن القطع فيه، فيمكن أن يكون الحديث المحكوم بصحته ضعيفا في الواقع وبالعكس، يقول الشيخ الشنقيطي رحمه الله: "وقد صرح محمد بن مرزوق... في كتابه **جنى الجنتين** بعد أن تكلم على أحاديث مالك الأربعة التي لم يسندها ابن عبد البر وهما في **الموطأ** بما نصه: توهم بعض العلماء أن قول الحافظ أبي عمر بن عبد البر يدل على عدم صحتها، وليس كذلك، إذ الانفراد لا يقتضي عدم الصحة لا سيما من مثل مالك، وقد أفردت قديما جزءا في إسناد هذه الأربعة الأحاديث... وقد قال العلامة الحلبى في **شرح منية المصلى**: الحسن والصحة والضعف إنما هو باعتبار السند ظنا أما في الواقع فيجوز ضعف الصحيح وصحة الضعيف، من هذا جاز في الحسن أن يرتقي إلى الصحة إذا كثرت طرقه، وفي الضعيف أن يصير حجة بذلك، لأن تعددها قرينة على ثبوته في نفس الأمر"(129).

النقطة الرابعة: الوجه الرابع: تفضيل الحافظ ابن حجر صحيح البخاري **على** الموطأ والتعقيب عليه:

لما كان قول الحافظ ابن حجر يتعلق بالاحتجاج بالمرسل فتجدر الإشارة إلى مذاهب العلماء في الاحتجاج بالمرسل مع الإيجاز (130).

الرأي الأول: أن المرسل من أقسام الحديث الضعيف، وليس بحجة عند جماهير أهل العلم بالحديث. قال الإمام مسلم: "والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة"(131).

الرأي الثاني: وذهب كثير من الفقهاء إلى القول بالاحتجاج بالمرسل مع شروط. قال النووي في تعليقه على كلام مسلم المتقدم: "وهذا الذي قاله هو المعروف من مذاهب المحدثين وهو قول الشافعي وجماعة من الفقهاء، وذهب مالك وأبوحنيفة وأحمد وأكثر الفقهاء إلى جواز الاحتجاج بالمرسل"(132) وهو أعدل المذاهب فى مسألة الاحتجاج بالمرسل(133).

الرأي الثالث: وقال ابن تيمية: "والمراسيل قد تنازع الناس فى قبولها وردها، وأصح الأقوال، أن منها المقبول ومنها المردود ومنها الموقوف: فمن علم من حاله أن لا يرسل إلا عن ثقة قبل مرسله. ومن عرف أنه يرسل عن ثقة وغير الثقة كان إرساله رواية عمن لا

128- نفس المرجع، ص 934-935 تعليقة رقم (2).

129- انظر: الشنقيطي، **دليل السالك إلى موطأ الإمام مالك**، ص 21.

130- هذا وقد حكى الحافظ ابن حجر ثلاثة عشر قولا لأهل العلم في الاحتجاج بالمرسل في كتابه **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ج 2، ص 546-555.

131- الإمام الشهير مسلم بن الحجاج القشيري، المقدمة **لصحيح مسلم بشرح النووي**، مؤسسة قرطبة، ج 1، ص 188.

132- انظر: الإمام محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي الشافعي المعروف بالنووي، **المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، ج 1، ص 188-189.

133- انظر: العسقلاني، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ج 1، ص 552.

يعرف حاله فهذا موقوف، وما كان من المراسيل مخالفا لما رواه الثقات كان مردودا"(134). وقال ابن عبدالبر: "وزعم الطبري أن التابعين بأسرهم أجمعوا على قبول المرسل ولم يأت عنهم إنكاره، ولا عن أحد الأئمة إلى رأس المائتين"، كأنه يعني الشافعي أول من أبى قبول المرسل(135).

بعد نقل مذاهب العلماء لاحظ ما يقول الحافظ ابن حجر عن بلاغات ومراسيل **الموطأ**: "... لأن **الموطأ** وإن كان عند من يرى الاحتجاج بالمرسل والمنقطع وأقوال الصحابة صحيحا فليس ذلك على شرط الصحة المعتبرة عندأهل الحديث"(136).

التعقيب: إن الإمام مالكا كما كان محدثا وعلى قمة من فنون الحديث والمعرفة برجال الحديث ثقاتهم وضعافهم، فكذلك كان إماما لمذهب فقهي وكان رائدا لجيش الفقهاء أيضًا، فلا حرج عليه إذ لم يلتزم ما قرره المحدثون. إلا أن المحدثين لا ينكرون الاحتجاج بالمرسل على سبيل الإطلاق، بل هناك شروط لو استجمعها مرسل ليتقوى ويصلح للاحتجاج، قال الحافظ السيوطي رحمه الله: "ما فيه ـ أي: **الموطأ** ـ من المراسيل فإنها مع كونها حجة عنده بلا شرط"(137) وعند من وافقه من الأئمة على الاحتجاج بالمرسل حجة أيضًا عندنا إذا اعتضد، وما من مرسل في **الموطأ** إلا وله عاضد أو عواضد. فالصواب إطلاق أن **الموطأ** صحيح لا يستثنى منه شيء. وقد صنف ابن عبد البر كتابا في وصل ما في **الموطأ** من المرسل والمنقطع والمعضل(138).

النقطة الخامسة: الوجه الخامس: تفضيل الحافظ ابن حجر **صحيح البخاري** على **الموطأ** من وجه آخر والتعقيب عليه: وقال الحافظ ابن حجر مفرقا بين ما في **الموطأ** من المقطوع والمنقطع وبين ما في **صحيح البخاري** منها: "إن الذي في **الموطأ** من ذلك هو مسموع لمالك كذلك... والذي في **البخاري** من ذلك فقد حذف البخاري أسانيدها عمدا... وقد بينت في كتابي **تغليق التعليق** كثيرا من الأحاديث التي يعلقها البخاري في **الصحيح** فيحذف إسنادها أو بعضها وتوجد موصولة في موضع آخر من تصانيفه خارج **الصحيح**"(139).

التعقيب: قلت: قوله: "إن الذي في **الموطأ** من ذلك هو مسموع لمالك كذلك"، غير مسلم لأنه لا يوجد مرسل من **مراسيل الموطأ** إلا وقد يوجد له إسناد كما مر. وأيضًا تعقبه الصالح الفلاني على هذا فقال: "لو أمعن الحافظ النظر في **الموطأ** كما أمعن النظر في **البخاري** لعلم أنه لا فرق بينهما، وما ذكره من أن مالكا سمعها كذلك غير مسلم، لأنه يذكر بلاغا في رواية يحيى مثلًا أو مرسلًا فيرويه غيره عن مالك موصولا مسندا"(140). وأما الأحاديث المعلقة في **البخاري** ففيها بعض لا يوجد لها إسناد صحيح، وقد صرح الحافظ نفسه فقال: "وبعضها أي: وبعض الأحاديث المعلقة في **البخاري** ليس على شرطه، بل وبعضها ما لا يصح، كما سيأتي التنبيه عليه عند ذكر

134- انظر: أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، **منهاج السنة النبوية**، ج 7، ص 435.

135- انظر: ابن عبد البر، **التمهيد**، ج 1، ص 4.

136- انظر: العسقلاني، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ج 1، ص 277-278.

137- وقال أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي المالكي المعروف بابن عبد البر: مذهب مالك أن مرسل الثقة تجب به الحجة ويلزم به العمل كما يجب بالمسند سواء. انظر: مقدمة **التمهيد**، ضمن **خمس رسائل في علوم الحديث**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، 1423هـ/2002م، ص 40.

138- انظر: السيوطي، **تنويرالحوالك**، ج 1، ص 8.

139- انظر: العسقلاني، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ج 1، ص 278.

140- انظر: الكتاني، **الرسالة المستطرفة**، ص 6.

تقسيم التعليق، فقد مزج الصحيح بما ليس منه"(141).

خاتمة البحث:

أردت أن أتصدى في الخاتمة لتسجيل بعض أهم النتائج التي توصلت إليها أثناء البحث والدراسة بإيجاز وهو كما يلي:

أولا: الهدف الوحيد لهؤلاء الأئمة الأعلام من وضع كتبهم هو الاحتفاظ بالسنة في صورتها الأصلية الأصيلة، كي تعود الأمة إليها عند معالجة قضاياهم، ويكون كل من الكتاب والسنة نبراسا ومصباحا لهم في كل شؤون حياتهم.

ثانيا: وعلى الرغم من تضافر جهودهم وتكاثفها في هذا المجال تختلف أعمالهم ودرجاتهم تقدما وتأخرا في المكانة والمنزلة وباعتبار الأدوار النشيطة لكل واحد منهم.

ثالثا: وسبب هذا الاختلاف هو اختلافهم في قواعد الجرح والتعديل للرواة وكذلك اختلافهم في تحديد الأصول والقواعد والشروط للصحة واختيار منهجية خاصة للرجاحة.

رابعا: هذا الاختلاف بين العلماء في أصح الكتب بعد كتاب الله هو نظرًا إلى مجموع الروايات في كتاب وليس نظرًا إلى كل حديث أو كل رواية منه.

خامسا: وإنني أرى في تعيين طبقات الكتب أن الكتاب المحتل على المنزلة بعد كتاب الله تعالى هو **الموطأ** للإمام مالك وحيدا، لشدة انتقائه للرواة وتمام تفحصه عنهم، ولا يوازيه في ذلك أي كتاب.

سادسا: ثم يليه الصحيحان **للبخاري** و**مسلم** كلاهما معا، كما حكاه ابن الملقن عن بعض ولا يتقدم أحدهما على الآخر على أساس بعض مزاياه، لأن لكل واحد منهما مزايا لا توجد في الآخر.

سابعا: ولا يستصحبهما في المنزلة والمكانة أيّ كتاب لكمال اصطفائهما وشدة انتقائهما للرواة وتمشيهما على أصول وقواعد متينة رصينة لهذا الفن وعدم مسايرة الآخرين معهما في ذلك.

The Most Authentic book after the Book of Allāh

This article examines one of the most important issues related to *ḥadīth* which has been discussed under the title of *Tabqāt Kutub al-Ḥadīth* by some scholars. The writer briefly outlines their views on the status of various compendia of *ḥadīth*. The majority of scholars prefer *Saḥīḥ al-Bukhārī*, while some others prefer *Saḥīḥ Muslim*. Shāh Walī Allāh considered *Muwaṭṭa'* of Imām Mālik the best and most authentic book after the Qur'ān agreeing with some other earlier renowned scholars like Imam Shāfi'ī and others. The writer has examined these views and has argued in favour of Shāh Walī Allāh's preference for *Muwaṭṭa'* by Imām Mālik. The article has been divided into an Introduction which outlines the subject, a preface to throw some light on the scope and methodology of this article, and three parts of the main discussion and a Conclusion.

****

141- انظر: العسقلاني، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ج 1، ص 277.